

دليل حوكمة الجمعيات الأهلية

الجزء الأول: معيار الامتثال والالتزام

الإصدار الأول

أكتوبر ٢٠١٩م

بطاقة الدليل		
الهدف من الدليل	<p>١. التعريف بمعيار الامتثال والالتزام وما يحتويه من مؤشرات وممارسات.</p> <p>٢. التعريف بالوسائل المقترحة لتنفيذ ممارسات المعيار من خلال اقتراح مجموعة من الأنشطة وعدد من الشواهد المتوقعة لكل ممارسة.</p> <p>٣. التعريف بمصادر ممارسات معيار الامتثال والالتزام.</p> <p>٤. التعريف بآلية التقييم التي ستتم من قبل مقيّم الحوكمة.</p> <p>٥. التعريف بآلية التحقق من وجود الممارسات وآلية حساب الدرجات.</p>	
	<p>١- رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية.</p> <p>٢- أخصائيو الحوكمة.</p> <p>٣- القياديون التنفيذيون في الجمعيات الأهلية.</p> <p>٤- مقيّمو الحوكمة.</p>	
رقم الإصدار	الأول	تاريخ الاصدار
		أكتوبر ٢٠١٩ م

فهرس المحتويات

٦	الفصل الأول
٦	مدخل إلى معيار الامتثال والالتزام
١٦	الفصل الثاني
١٦	مؤشرات وممارسات معيار الامتثال والالتزام
٢١	المؤشر الأول
٢١	(الالتزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية)
٢٢	بطاقة الممارسة رقم ١
٢٢	١- تحديد محتويات اللائحة الأساسية للجمعية
٢٤	بطاقة الممارسة رقم ٢
٢٤	١- تحديد محتويات اللائحة الأساسية للجمعية
٢٤	٢- تحديد كيفية اختيار رئيس المجلس ونائبيه والمشرف المالي واختصاصات كل منهم
٢٤	٣- تحديد آلية تشكيل اللجان
٢٧	بطاقة الممارسة رقم ٣
٢٧	١- تحديد فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية
٢٩	بطاقة الممارسة رقم ٤
٢٩	١- إجراءات التعديل على اللائحة الأساسية للجمعية
٣١	المؤشر الثاني
٣١	(قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها)
٣٢	بطاقة الممارسة رقم ٥
٣٢	١- حالة اشتراكات أعضاء الجمعية العمومية
٣٢	٢- حالة انعقاد الجمعية العمومية
٣٢	٣- الاجتماع العادي الأول للجمعية العمومية خلال السنة المالية
٣٢	٤- الاجتماع غير العادي للجمعية العمومية
٣٢	٥- سلامة اجتماع الجمعية العمومية
٣٥	بطاقة الممارسة رقم ٦
٣٥	١- اختصاصات الجمعية العمومية العادية
٣٨	بطاقة الممارسة رقم ٧
٣٨	١- اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية
٤٠	بطاقة الممارسة رقم ٨

٤٠	١- رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة.....
٤٢	بطاقة الممارسة رقم ٩.....
٤٢	١- قرارات الجمعية العمومية غير العادية.....
٤٤	بطاقة الممارسة رقم ١٠.....
٤٤	١- أحكام عامة.....
٤٦	المؤشر الثالث.....
٤٦	(التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته).....
٤٧	بطاقة الممارسة رقم ١١.....
٤٧	١- اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة.....
٥٠	بطاقة الممارسة رقم ١٢.....
٥٠	١- تفعيل سياسات وأسس الحوكمة.....
٥٣	بطاقة الممارسة رقم ١٣.....
٥٣	١- المسؤوليات المالية والصلاحيات الممنوحة.....
٥٥	بطاقة الممارسة رقم ١٤.....
٥٥	١- انتظام اجتماعات مجلس الإدارة.....
٥٧	بطاقة الممارسة رقم ١٥.....
٥٧	١- عدم الجمع بين عضوية المجلس والوظيفة في الجمعية.....
٥٧	٢- عدم الجمع بين عضوية المجلس والعمل في الوزارة أو الجهة المشرفة.....
٥٧	٣- عدم العضوية في المجلس لأكثر من دورتين.....
٥٧	٤- عدم عضوية أحد أعضاء السلك القضائي في مجلس الإدارة.....
٦٠	بطاقة الممارسة رقم ١٦.....
٦٠	١- وجوب عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في عضوية اللجان الدائمة.....
٦٠	٢- تفويض الصلاحيات عند تشكيل اللجنة التنفيذية.....
٦٠	٣- عدم رئاسة المشرف المالي للجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.....
٦٢	بطاقة الممارسة رقم ١٧.....
٦٢	١- تعريف المجلس الجديد بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية.....
٦٤	بطاقة الممارسة رقم ١٨.....
٦٤	١- تعيين المدير التنفيذي والمحاسب.....
٦٦	بطاقة الممارسة رقم ١٩.....
٦٦	١- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.....
٦٩	المؤشر الرابع.....
٦٩	(التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدده الأنظمة واللوائح).....
٧٠	بطاقة الممارسة رقم ٢٠.....

٧٠	١- إنشاء الفروع داخل المملكة.
٧٢	بطاقة الممارسة رقم ٢١
٧٢	١- إنشاء الفروع خارج المملكة.
٧٤	بطاقة الممارسة رقم ٢٢
٧٤	١- إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري.
٧٦	المؤشر الخامس
٧٦	(التزام الجمعية بإعداد التقارير الدورية المطلوبة ورفعها للوزارة خلال الفترات المحددة).
٧٧	بطاقة الممارسة رقم ٢٣
٧٧	١- إعداد ورفع التقرير السنوي المعتمد وصورة من الميزانية التقديرية للعام الجديد إلى الوزارة.
٧٧	٢- رفع التقارير المالية للسنة المنتهية إلى الوزارة خلال ٤ أشهر.
٧٩	بطاقة الممارسة رقم ٢٤
٧٩	١- إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي.
٨١	المؤشر السادس
٨١	(التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية).
٨٢	بطاقة الممارسة رقم ٢٥
٨٢	١- وضع التدابير لتحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق والتحديث بشكل مستمر.
٨٤	بطاقة الممارسة رقم ٢٦
٨٤	١- وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.
٨٤	٢- تحديد محتويات السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.
٨٦	بطاقة الممارسة رقم ٢٧
٨٦	١- التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال.
٨٦	٢- وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال.
٨٨	بطاقة الممارسة رقم ٢٨
٨٨	١- الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بجريمة غسل أموال.
٨٨	٢- حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات الجارية.
٩٠	بطاقة الممارسة رقم ٢٩
٩٠	١- تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.
٩٢	المؤشر السابع
٩٢	(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها)
٩٣	بطاقة الممارسة رقم ٣٠
٩٣	١- الحصول على الترخيص وممارسة الأنشطة وفق الأهداف.
٩٥	بطاقة الممارسة رقم ٣١
٩٥	١- ممارسة الجمعية للأنشطة خارج نطاقها الإداري.

٩٧.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٢.....
٩٧.....	١- المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة.....
٩٩.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٣.....
٩٩.....	١- الحصول على الموافقة للتعاقدات الدولية.....
١٠١.....	المؤشر الثامن.....
١٠١.....	(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات وامتلاك العقارات).....
١٠٢.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٤.....
١٠٢.....	١- جمع التبرعات واستخدام جزء منها في نشاط آخر غير الغرض الذي جُمعت من أجله.....
١٠٢.....	٢- صرف أموال الجمعية لتحقيق أغراضها.....
١٠٢.....	٣- التصرف في فائض الإيرادات لدى الجمعية ووضعها في أوقاف أو استثمارات.....
١٠٤.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٥.....
١٠٤.....	١- استقبال الإعانات من خارج المملكة.....
١٠٦.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٦.....
١٠٦.....	١- موافقة الجمعية العمومية على التملك.....
١٠٨.....	المؤشر التاسع.....
١٠٨.....	(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات).....
١٠٩.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٧.....
١٠٩.....	١- حفظ الوثائق والمكاتبات في مقر الجمعية.....
١٠٩.....	٢- حفظ الوثائق المرتبطة بالمستفيدين.....
١٠٩.....	٣- حفظ السجلات والمستندات المالية للتقيد بنظام مكافحة غسل الأموال.....
١١١.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٨.....
١١١.....	١- التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.....
١١٤.....	بطاقة الممارسة رقم ٣٩.....
١١٤.....	١- إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية.....
١١٦.....	المؤشر العاشر.....
١١٦.....	(التزام الجمعية بضوابط تكوين وتنظيم عمل اللجان الدائمة والمؤقتة).....
١١٧.....	بطاقة الممارسة رقم ٤٠.....
١١٧.....	١- قرارات تكوين اللجان الدائمة والمؤقتة وتحديد اختصاصاتها.....
١١٧.....	٢- وجوب عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في عضوية اللجان الدائمة.....
١١٩.....	المؤشر الحادي عشر.....
١١٩.....	(التزام المشرف المالي بمسؤولياته واختصاصاته المحددة في اللوائح والأنظمة).....
١٢٠.....	بطاقة الممارسة رقم ٤١.....
١٢٠.....	١- اختصاصات المشرف المالي.....

الفصل الأول

مدخل إلى معيار الامتثال والالتزام

● المقدمة

من أهم العوامل المساعدة على تنمية المجتمع وتعزيز مشاركته المجتمعية هو التكامل بين أدوار مؤسساته المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة التي تساهم في مأسسة العمل بين مختلف المنظمات لتحقيق المستهدفات الوطنية ورؤية المملكة ٢٠٣٠، ومن أهم تلك المبادرات: تطوير معايير الحوكمة التي تساعد على تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات الأهلية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المانحين، المتبرعين من الأفراد والشركات، المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً، مما سيدفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والالتزام بمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام، والشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات.

● ماذا يُقصد بالحوكمة في الجمعيات الأهلية؟

يُقصد بالحوكمة في الجمعيات الأهلية: توفير الأنظمة والأطر والآليات التي تضبط العلاقة بين أصحاب العلاقة في الجمعيات الأهلية من أجل اتخاذ قرارات تشاركية تخدم المصالح العليا للجمعيات عبر العدالة والمسؤولية والشفافية والمساءلة.

● ما هي معايير الإشراف والحوكمة؟

هي مجموعة من الأنظمة والأدوات والإجراءات والنماذج التي تم تطويرها من أجل ضمان التزام الجمعيات الأهلية بمتطلبات الأنظمة واللوائح المرتبطة بعمل الجمعيات الأهلية كنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية وغيرها، كما تساعد هذه المعايير على تقييم الجمعيات الأهلية في ثلاثة معايير رئيسية:

- ١- معيار الامتثال والالتزام (يقيس مدى امتثال والتزام الجمعيات الأهلية بالأنظمة واللوائح والضوابط السارية والمنظمة لأعمالها).
- ٢- معيار الشفافية والإفصاح (يقيس مدى استعداد الجمعيات الأهلية لنشر المعلومات عن أسباب وجودها وعن أنشطتها المنفذة وبياناتها المالية واستعدادها لشرح عملياتها لأصحاب العلاقة والجمهور).
- ٣- معيار السلامة المالية (يقيس أداء الجمعيات الأهلية من خلال تقييم الكفاءة والقدرة والاستدامة المالية وكذلك كفاءة التنظيم المالي). وقد تم تصميم هذه المعايير بمراجعة أفضل الممارسات العالمية، ووفقاً لأبحاث معهد البحوث والدراسات بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن المتمثل بمركز التميز لتطوير المؤسسات غير الربحية.

كما تتسم هذه المعايير بالثبات والملاءمة لتحقيق الأهداف التالية:

١. تمكين الجهات المنظمة للجهات غير الربحية في المملكة (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) من الإشراف والمراقبة المالية والقانونية على الجهات غير الربحية وفقاً لمعايير منضبطة ومحوكمة.

٢. تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات غير الربحية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية-المانحين-المتبرعين من الأفراد والشركات – المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً.
٣. دفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والالتزام بمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام، والشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات، وتعريفها بالمجالات التي تحتاج أن تطورها.
٤. تخفيف العبء عن الجهات التنظيمية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووكالة التنمية الاجتماعية) في حث الجهات غير الربحية على الالتزام بأفضل الممارسات عبر إشراك المجتمع العام في عملية المراقبة والتشجيع والثواب والعقاب.
٥. تحسين الصورة الذهنية العامة للقطاع ومؤسساته من خلال إظهار التزامه بمبادئ الشفافية والإفصاح ورفع كفاءة القطاع في السلامة المالية والامتثال والالتزام عبر النظام التصنيفي الذي يتسم بالشفافية.
٦. تمكين الجهات المنظمة (الوزارة والوكالة التابعة لها) من إثبات النمو الفعال والمستمر للقطاع عبر زيادة التزام مؤسساته بمعايير الكفاءة والفعالية التي يتضمنها النظام.
٧. تمكين الجهات غير الربحية من إثبات فعاليتها وكفاءتها للرأي العام والجهات المنظمة والمتبرعين.
٨. تعزيز دور الشفافية والإفصاح في تطوير حوكمة الجمعيات الأهلية، وتفعيل دورهما في تطوير الأداء في الجوانب المالية ونتائج البرامج.
٩. تمكين الجهات الرقابية والتنظيمية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووكالة التنمية الاجتماعية) من نقل القطاع إلى الرقابة والتنظيم المبني على المعلومات.

● هل يُغني تطبيق ممارسات الحوكمة المطلوبة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد المرتبطة بالجمعيات الأهلية؟

لا يُغني وجود معايير ومؤشرات وممارسات للحوكمة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد أو الضوابط المرتبطة بالجمعيات الأهلية، ولا تُغني الجمعيات وتعفيها عن تطبيق الأنظمة واللوائح والضوابط الأخرى غير الواردة في هذه المعايير، لأن الهدف من هذه المعايير أن تقيس مدى تقيّد الجمعيات بالأنظمة واللوائح وتعطي مؤشراً رقمياً يمكن من خلاله تقييم المخاطر على مستوى الجمعية بشكل خاص وعلى مستوى الجمعيات بشكل عام.

● ما هي محتويات الدليل:

يحتوي الدليل بشكل رئيسي على ما يلي:

١. تعليمات استخدام الدليل وآليات التقييم والتحقق من تطبيق الممارسات.
٢. قائمة بمصطلحات الدليل المتوافقة مع مصطلحات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة.

٣. معيار الامتثال والالتزام وهو عبارة عن أحد عشر مؤشراً وواحد وأربعين ممارسة، حيث أن لكل ممارسة بطاقة توضح أهم معلومات الممارسة، وتحتوي على البيانات الرئيسية لها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة للتنفيذ وعدد من الأدلة والأدوات والنماذج المقترح توفيرها من قبل الجمعية، وكذلك المصادر التي تم الاعتماد عليها عند تصميم الممارسة، وما هي الشواهد المتوقعة لوجود هذه الممارسة.

كما تحتوي كل ممارسة على بطاقة لآلية التقييم حيث أن آلية التقييم تختلف من ممارسة لأخرى وتعتمد في ذلك على أهمية محتوى الممارسة ومدى تأثيرها في حوكمة الجمعيات الأهلية وتحتوي كل بطاقة على البيانات الرئيسية للممارسة ودرجتها ضمن المؤشر الذي تتبع له الممارسة، وما هي أسئلة التحقق، ودرجة كل سؤال، وآلية الحساب للدرجات المستحقة، مع الاحتمالات الممكنة.

● تعليمات استخدام الدليل:

أولاً: رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية

قد لا يتطلب من رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية قراءة الدليل كاملاً ومعرفة جميع الأنشطة والشواهد المطلوبة وآلية التحقق والحساب وما هي الأسئلة التي سيتم بناءً عليها تقييم الجمعية، ولكن من الأهمية بمكان قيامهم بالاطلاع على جميع الممارسات بشكل دقيق مع فهمها والتأكد من تقديم الدعم المادي والمعنوي للجنة التطوير الداخلية -إن وجدت- أو لأخصائي الحوكمة في مجلس الجمعية للقيام بالأنشطة اللازمة لتحقيق الممارسات المطلوبة مع المتابعة المستمرة.

كما يتطلب على مجلس الإدارة الإمام الكامل بالمؤشرات المرتبطة بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللائحة التنفيذية ومؤشر مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب تمويله بشكل خاص.

ثانياً: أخصائيو الحوكمة

لأخصائي الحوكمة في الجمعية دور أساسي في مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ ممارسات الحوكمة المطلوبة والتأكد من توفر الشواهد والبيانات المطلوبة في النموذج الشامل ورفعها على المنصة المحددة مع التأكد من تطابقها مع واقع الجمعية والحرص على اعتماد هذه البيانات الموجودة في النموذج الشامل من رئيس مجلس الإدارة.

ويتأكد دور أخصائي الحوكمة بالقيام بالأدوار والمهام الأساسية ومنها:

م	الأدوار الأساسية للقيام بمهام أخصائي الحوكمة	المخرجات المساندة
١	الحصول على الدعم المادي والمعنوي من مجلس الإدارة لمباشرة مهامه بصلاحيات مباشرة من المجلس.	قرار تعيين أو تكليف ويُحدّد فيه مهامه وصلاحياته ومرجعياته الإدارية.
٢	الإلمام الكامل: ١. نظام الجمعيات الأهلية ولائحته التنفيذية. ٢. نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية. ٣. نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية. ٤. اللائحة المنظمة للعلاقة. ٥. الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي. ٦. التعاميم ذات العلاقة. ٧. أدلة الحوكمة المتاحة على منصة مكين.	النسخ المحدّثة لكل الأنظمة واللوائح.
٣	اكتساب المهارات الأساسية التالية: ١. مهارة صياغة السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة. ٢. مهارة عقد ورش العمل والاجتماعات الرسمية وغير الرسمية. ٣. مهارة التواصل مع الآخرين لتحقيق ممارسات الحوكمة المطلوبة. ٤. مهارة التنسيق الإعلامي مع قسم التقنية لتحقيق ممارسات الشفافية والإفصاح.	١- الشهادات التدريبية. ٢- النماذج والأدوات المساندة.

كما يتعين على أخصائي الحوكمة قراءة دليل المعايير ومحاولة تحقيق ما يلي:

المحاور الرئيسية	دور أخصائي أو مسؤول الحوكمة
١- قائمة المجالات والمؤشرات.	١- الاطلاع على القائمة ومحاولة التعرف على المجالات التي سيغطيها المعيار وما هي الموضوعات التي ستدخل ضمن نطاق المؤشرات، وأوزان هذه المؤشرات. ٢- تحديد الأولويات من المؤشرات والتي سيتم البدء بها للقيام بتحقيق الممارسات المطلوبة.
٢- بطاقة الممارسة.	١- قراءة الممارسات وفهمها بطريقة صحيحة. ٢- عقد ورش العمل مع أعضاء مجلس الإدارة لعرض وشرح الممارسات والقيام بالتقييم الذاتي للممارسات، والتأكد من وجود الشواهد عليها، والمحددة في بطاقة الممارسة. ٣- حصر الفجوات في كل الممارسات ووضع الأنشطة المناسبة لسد هذه الفجوات، ويمكن الاستعانة بالأنشطة المقترحة في بطاقة الممارسة.
٣- بطاقة تقييم الممارسة.	١- الاستعداد لزيارة المقيم لتقييم الجمعية من خلال توفير الشواهد المطلوبة. ٢- الاطلاع على أسئلة التحقق والتأكد من توفر المعلومات الكاملة في النموذج الشامل أو في مقر الجمعية أو على موقع الويب الخاص بالجمعية حسب آلية التقييم. ٣- الإجابة على الأسئلة من خلال تحديد الحالة المحددة في آلية الحساب في بطاقة التقييم ومحاولة وضع درجة متوقعة لكل سؤال، وذلك للاستعداد وتوقع الدرجة لكل ممارسة قبل زيارة المقيم.

● آلية التقييم:

حسب تصميم المعايير وآلية التقييم والتحقق من الممارسات توجد آليتان للتحقق من مدى تطبيق الممارسة كما يلي:

١- التقييم المكتبي:

ويُقصد منه أن تكون عمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال العمل المكتبي للمقيم وذلك قبل نزوله للميدان لزيارة المنظمة المعنية بالتقييم، ويكون ذلك من خلال ما توفره المنظمة من مصادر ومعلومات عبر النموذج الشامل المعتمد من مجلس إدارتها أو من خلال المصادر والمعلومات المتوفرة على منصاتها الإلكترونية، كما يمكن للمقيم إرجاء أي سؤال من أسئلة التقييم المكتبي لحين نزوله الميداني، بشرط ألا يخل ذلك بالمواصفات المتعلقة بالشواهد والتي سيتم شرحها في المحور التالي.

٢- التقييم الميداني:

ويُقصد منه قيام المقيّم بعمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال زيارة المنظمة ومقابلة المعنيين فيها وطرح الأسئلة المحددة وجمع الشواهد المطلوبة وكتابة الملاحظات وفق النموذج المعد لذلك.

● آلية التحقق:

يُقصد بآلية التحقق كيفية التحقق من شواهد تطبيق الممارسة، ووفقاً للمنهجية المحددة في هذا الدليل يتم التحقق من خلال الدلالات اللفظية التالية، والتي تسبق الشواهد المحددة في بطاقة تقييم الممارسات:

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
١	وجود	يُقصد بذلك ضرورة توفر الشاهد لتحقيق الممارسة، وبمجرد وجود هذا الشاهد فإن ذلك يعني تحقق الممارسة.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل توجد خطة تشغيلية لدى الجمعية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: <u>(وجود خطة تشغيلية)</u>. وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الذهاب للحالة وآلية الحساب في البطاقة وفهماً ثم الانتقال إلى الشاهد المتوفر لدى الجمعية والتأكد من وجوده وهو الخطة تشغيلية للجمعية، وبمجرد التحقق من وجود هذه الخطة يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.
٢	محتوى	يُقصد بذلك ضرورة تصفح الشاهد بشكل دقيق والبحث في محتواه بشكل كامل على ما يدل تحقق الممارسة، وقد يكون هناك ضرورة للبحث عن هذا المحتوى في مصادر أخرى لدى الجمعية.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على البيانات والأحكام الأساسية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: <u>(محتوى اللائحة الأساسية للجمعية)</u>، وهذا يعني بأنه لا يكفي وجود اللائحة الأساسية وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو المحتوى، والذي يشتمل أيضاً على الوجود. وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة الممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه كالبيانات والأحكام الأساسية المحددة، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهماً، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية وتصفح محتواه ومقارنته بالمحتوى المحدد كالبيانات والأحكام الأساسية والتأكد من مدى ارتباطه بالشاهد وبمجرد التحقق من محتوى اللائحة الأساسية يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
٣	موقع	يُقصد بذلك ضرورة أن يكون الشاهد في موقع ومكان يحقق الغرض من توفيره.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية بسجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر الجمعية، وهذا يعني لا يكفي وجود الملفات والاحتفاظ بها، وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو موقع هذا الاحتفاظ وهل هو في مقر الجمعية، وهل هذا الموقع يؤدي الغرض المطلوب بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها كما تشتمل هذه الدلالة (موقع) على كل من الدلالات الأخرى (وجود، محتوى). وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة للممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهمهما، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية كالذهاب لمقر الجمعية والاطلاع على موقع حفظ السجلات والوثائق ومدى تحقق الغرض من حفظ السجلات وهو التصنيف وسلامة الحفظ وعدم كشف سرية معلومات هذه السجلات لمن ليس لهم علاقة بها، وبمجرد التحقق من الموقع وسلامته يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.

● آلية التقييم للممارسات والشواهد:

قبل أن يبدأ التقييم ينبغي الرجوع إلى كل ممارسة معنيّة والتأكد من فهمها بطريقة صحيحة، ومن المُقترح أن يتم البدء بالأسئلة التي يتم تقييمها مكتبياً والانتهاء منها ثم الانتقال إلى الأسئلة التي يتم تقييمها ميدانياً، ويُفضّل أن يتم إرجاء الأسئلة الخاصة بالتحقق المكتبي والتي لم يتم الوصول فيها إلى تقييم دقيق -بسبب عدم وضوح الشواهد- إلى حين التحقق الميداني.

وحتى تتضح آلية التقييم بشكل دقيق وتفصيلي يتم إتباع الإجراءات التالية:

أولاً: التقييم المكتبي

١. قراءة سؤال التحقق وفهمه وماهي الدرجة المحددة للسؤال.
٢. التأكد من آلية التحقق للسؤال وفهم الدلالات المحددة فيه.
٣. الاطلاع على حالة وآلية حساب الدرجة للسؤال وفهمها.
٤. الانتقال إلى الممارسة والتأكد من الغرض المقصود في السؤال.
٥. الاطلاع على آلية التحقق والتأكد من الدلالة الموجودة فيه (وجود، محتوى، موقع).
٦. الانتقال إلى الشاهد المتوفر إما في النموذج الشامل المعتمد ومرفقاته، أو على موقع الجمعية الإلكتروني حسب آلية التحقق المحددة في بطاقة التقييم.
٧. فحص الشاهد المتوفر ومقارنته بالممارسة المحددة.
٨. الاختيار وتحديد الدرجة المطلوبة حسب الحالة وآلية الحساب.

ثانياً: التقييم الميداني

١. حصر الأسئلة التي سيتم تقييمها ميدانياً.
٢. تصنيف هذه الأسئلة حسب ترابط الشواهد المحددة في آلية التحقق.
٣. التواصل مع الجمعية لتوفير الشواهد المطلوبة قبل الزيارة بوقت كافٍ.
٤. القيام بالزيارة والتأكد من وجود المعنيين المطلوب تواجدهم أثناء الزيارة.
٥. البدء بعرض الأسئلة بطريقة سلسلة وواضحة على المعنيين في الجمعية.
٦. طلب الشواهد عند أخذ إجابة المعنيين وفحصها مع تدوين الملاحظات دون إظهار أي نتيجة أو تقييم أمام ممثلي الجمعية.
٧. في حال كانت الشواهد غير مترابطة مع الغرض منها يتم طلب شواهد أخرى من الجمعية.
٨. يمكن الانتقال إلى أسئلة أخرى في نفس الوقت الذي يتم انتظار الجمعية توفير الشواهد على الأسئلة المطروحة مسبقاً.
٩. إنهاء الزيارة وتدوين الدرجات المحددة لكل سؤال.

✓ ملاحظة:

بعض الأسئلة في بطاقة التقييم تشتمل على خلايا باللون البني وذلك على خلايا الحالة وآلية الحساب والدرجة وهذا يعني بأنه في حال اختيار هذه الحالة ينبغي تجاهل كافة الأسئلة التي تليها حتى ظهور الشريط الأزرق، وفي هذه الحالة يتم تقييم كافة الأسئلة داخل هذا الإطار حسب درجة السؤال في العمود الأخير والمظللة باللون البني.

● توزيع الدرجات بين المعايير الثلاثة:

- ١- معيار الامتثال والالتزام: ٤٠% وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.
- ٢- معيار الشفافية والإفصاح: ٢٠% وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.
- ٣- معيار السلامة المالية: ٤٠% وسيقوم المحاسب القانوني بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.

● مصطلحات الدليل

١	النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٢	الوزارة	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
٣	الوزير	وزير العمل والتنمية الاجتماعية.
٤	الجمعية	الجمعية الأهلية.
٥	مجلس الإدارة	مجلس إدارة الجمعية الأهلية.
٦	الجهة المختصة	الجهة التي يحددها مجلس الوزراء.
٧	الجهة المشرفة	الجهة الحكومية التي يدخل نشاط الجمعية أو المؤسسة ضمن اختصاصاتها.
٨	اللائحة الأساسية	اللائحة الأساسية للجمعية.
٩	المؤشرات	هي عبارة عن مجموعة من الأدلة العامة للقياس والتي تحدد مدى تلبية الجمعيات الأهلية للمعايير المعتمدة.
١٠	الممارسة	هي الأنشطة والمهام العملية التي توضح مدى تطبيق المؤشر وتساعد على تحديد الإجابة على أسئلة التدقيق ووضع الدرجة المناسبة.
١١	بطاقة الممارسة	عبارة جدول يوضح الممارسة والمؤشر الذي تتبع له والموضوعات التي تناقشها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة لتنفيذ الممارسة، وماهي مصادر هذه الممارسة والشواهد المتوقعة.
١٢	بطاقة التقييم	عبارة عن جدول يحتوي مجموعة من الأسئلة التي تساعد على تقييم الممارسة وبعض الآليات التي توضح كيفية التقييم والتحقق وحساب الدرجات لكل سؤال.

الفصل الثاني

مؤشرات وممارسات معيار الامتثال والالتزام

ملخص المعيار

المؤشرات والممارسات					المجالات والموضوعات			
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
١٠	٤	١١%	التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية.	١	تحديد محتويات اللائحة الأساسية للجمعية	١	اللائحة الأساسية للجمعية	١
					تحديد كيفية اختيار رئيس المجلس ونائبه والمشرف المالي واختصاصات كل منهم	٢		
					تحديد آلية تشكيل اللجان	٣		
					تحديد فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية	٤		
					إجراءات التعديل على اللائحة الأساسية للجمعية	٥		
٣٤	٦	٢٠%	قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.	٢	حالة اشتراكات أعضاء الجمعية العمومية	٦	الجمعية العمومية	٢
					حالة انعقاد الجمعية العمومية	٧		
					الاجتماع العادي الأول للجمعية العمومية خلال السنة المالية	٨		
					الاجتماع غير العادي للجمعية العمومية	٩		
					سلامة اجتماع الجمعية العمومية	١٠		
					اختصاصات الجمعية العمومية العادية	١١		
					اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	١٢		
					رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة	١٣		
					قرارات الجمعية العمومية غير العادية	١٤		
					أحكام عامة	١٥		
٥٨	٩	٢٥%	التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.	٣	اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة	١٦	مجلس الإدارة	٣
					تفعيل سياسات وأسس الحوكمة	١٧		
					المسؤوليات المالية والصلاحيات الممنوحة	١٨		
					انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	١٩		
					عدم الجمع بين عضوية المجلس والوظيفة في الجمعية	٢٠		
					عدم الجمع بين عضوية المجلس والعمل في الوزارة أو الجهة المشرفة	٢١		

المؤشرات والممارسات					المجالات والموضوعات			
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
					عدم العضوية في المجلس لأكثر من دورتين	٢٢		
					عدم عضوية أحد أعضاء السلك القضائي في مجلس الإدارة.	٢٣		
					وجوب عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في عضوية اللجان الدائمة	٢٤		
					تفويض الصلاحيات عند تشكيل اللجنة التنفيذية	٢٥		
					عدم رئاسة المشرف المالي للجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	٢٦		
					تعريف المجلس الجديد بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية	٢٧		
					تعيين المدير التنفيذي والمحاسب	٢٨		
					انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	٢٩		
٧	٣	%٦	التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدده الأنظمة واللوائح.	٤	إنشاء الفروع داخل المملكة	٣٠	الفروع والمكاتب	٤
					إنشاء الفروع خارج المملكة	٣١		
					إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري	٣٢		
٨	٢	%٩	التزام الجمعية بإعداد التقارير الدورية المطلوبة ورفعها للوزارة خلال الفترات المحددة.	٥	إعداد ورفع التقرير السنوي المعتمد وصورة من الميزانية التقديرية للعام الجديد إلى الوزارة	٣٣	التقارير	٥
					رفع التقارير المالية عن السنة المنتهية إلى الوزارة خلال ٤ أشهر	٣٤		
					إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي	٣٥		
٨	٥	%٥	التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.	٦	وضع التدابير لتحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب والتقييم والتوثيق والتحديث بشكل مستمر	٣٦	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)	٦
					وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	٣٧		
					تحديد محتويات السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	٣٨		
					التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال	٣٩		

المؤشرات والممارسات					المجالات والموضوعات			
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
					وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال	٤٠		
					الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بجريمة غسل أموال	٤١		
					حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات الجارية	٤٢		
					تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.	٤٣		
٩	٤	٧%	التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها.	٧	الحصول على الترخيص وممارسة الأنشطة وفق الأهداف	٤٤	الأنشطة والفعاليات والتعاقدات	٧
					ممارسة الجمعية للأنشطة خارج نطاقها الإداري	٤٥		
					المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة	٤٦		
					الحصول على الموافقة للتعاقدات الدولية	٤٧		
١٠	٣	٦%	التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات وامتلاك العقارات.	٩	جمع التبرعات واستخدامها جزء منها في نشاط آخر غير الغرض الذي جمعت من أجله	٤٨	الإيرادات والمصروفات والتملك	٨
					صرف أموال الجمعية لتحقيق أغراضها	٤٩		
					التصرف في فائض الإيرادات لدى الجمعية ووضعها في أوقاف أو استثمارات	٥٠		
					استقبال الإعانات من خارج المملكة	٥١		
					موافقة الجمعية العمومية على التملك	٥٢		
١٤	٣	٦%	التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات.	١٠	حفظ الوثائق والمكاتبات في مقر الجمعية	٥٣	الوثائق والسجلات	٩
					حفظ الوثائق المرتبطة بالمستفيدين	٥٤		
					حفظ السجلات والمستندات المالية للتقيد بنظام مكافحة غسل الأموال	٥٥		
					التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	٥٦		
					إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	٥٧		

المؤشرات والممارسات					المجالات والموضوعات			
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
٥	١	٢%	التزام الجمعية بضوابط تكوين وتنظيم عمل اللجان الدائمة والمؤقتة.	١١	قرارات تكوين اللجان الدائمة والمؤقتة وتحديد اختصاصاتها	٥٨	تكوين اللجان	١٠
٢	١	٣%	التزام المشرف المالي بمسؤولياته واختصاصاته المحددة في اللوائح والأنظمة.	١٢	اختصاصات المشرف المالي	٥٩	المسؤوليات والاختصاصات المباشرة	١١
١٦٥	٤١	١٠٠%	المجموع					

المؤشر الأول

(التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية)

المجال: اللائحة الأساسية (الوزن ١١%)

بطاقة الممارسة رقم ١		المجال	اللائحة الأساسية	موضوعات الممارسة	١- تحديد محتويات اللائحة الأساسية للجمعية.
المؤشر			التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية.		
تُراجع الجمعية بيانات اللائحة الأساسية وتحديثها بشكل مستمر على أن تتضمن اللائحة البيانات والأحكام الأساسية التالية:					
١- اسم الجمعية ومقرها الرئيس، والنطاق الجغرافي لخدماتها.			٨- أساليب المراقبة المالية.		
٢- الغرض الذي أنشئت من أجله.			٩- الأحكام المتعلقة بأجهزة الجمعية، ومهمات واختصاصات كل منها، وكيفية اختيار العاملين فيها، وكيفية إنهاء خدماتهم.		
٣- أسماء المؤسسين، وبياناتهم، وعناوينهم الدائمة.			١٠- الإجراءات اللازمة لدمج الجمعية في جمعية أخرى.		
٤- شروط العضوية وأنواعها، وحقوق الأعضاء وواجباتهم.			١١- الإجراءات اللازمة لتعديل اللائحة الأساسية.		
٥- تحديد موارد الجمعية من بين المصادر المنصوص عليها في المادة (الثانية عشرة) من النظام، وكيفية التصرف فيها.			١٢- القواعد التي تتبع عند حل الجمعية حلاً اختيارياً، وإجراءات التصفية والجهة التي تؤول إليها أموالها، على أن تقصر على الصندوق أو إحدى الجمعيات ذات النشاط المشابه المسجلة نظاماً.		
٦- تحديد بداية السنة المالية للجمعية ونهايتها.					
٧- تحديد عدد أعضاء مجلس الإدارة، والأحكام المتعلقة بانتخابهم، ومدة المجلس، على ألا تتجاوز أربع سنوات قابلة للتجديد، والنصاب النظامي لاجتماعاته.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهد					
الأنشطة		١. عقد ورشة عمل لمراجعة وتحديث اللائحة الأساسية الحالية للجمعية، والتأكد من وجود الأحكام الأساسية المطلوبة.			
		٢. اعتماد اللائحة الأساسية من الجمعية العمومية والوزارة ونشرها على مستوى الجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
الشواهد المتوقعة		١- اللائحة الأساسية المعتمدة للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ١	١١%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد لدى الجمعية لائحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية والوزارة؟	١	مكتبي	١- وجود لائحة أساسية للجمعية معتمدة من الجمعية العمومية والوزارة.	لا	لا توجد لائحة أساسية.	صفر			
					نعم	توجد لائحة لكن غير معتمدة.	٥٠%			
						توجد لائحة معتمدة من الجمعية العمومية والوزارة.	١٠٠%			
٢	هل تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على البيانات والأحكام الأساسية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لا تشتمل.	صفر			
					نعم	تشتمل بشكل جزئي.	٥٠%			
						تشتمل بشكل متكامل.	١٠٠%			
٣	هل تشتمل اللائحة على أهداف الجمعية بشكل واضح؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لا تشتمل.	صفر			
					نعم	تشتمل بشكل جزئي.	٥٠%			
						تشتمل بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٢		المجال	اللائحة الأساسية للجمعية	موضوعات الممارسة	١- تحديد محتويات اللائحة الأساسية للجمعية.	
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية.				
					٢- تحديد كيفية اختيار رئيس المجلس ونائبيه والمشرف المالي واختصاصات كل منهم.	٣- تحديد آلية تشكيل اللجان.
توضّح اللائحة الأساسية للجمعية ما يلي:						
			مجلس الإدارة ووضعها موضوع التنفيذ بعد إقرار الجمعية لها.			
			١٣- التعاون في إعداد التقارير التتبعية والسنوية.			
			١٤- تزويد الوزارة بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من الوزارة، وتحديثها بما يطرأ من تغيير خلال فترة لا تزيد عن شهر واحد من تاريخ وقوعه.			
			١٥- تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية وخلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.			
			١٦- الإشراف على إعداد واعتماد التقرير السنوي للجمعية.			
			١٧- الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.			
			١٨- تعيين مسؤول تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من الهوية الوطنية له، مع بيانات التواصل معه.			
			١٩- تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.			
			٢٠- البت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء عضويته بقرار مسبق.			
			٢١- إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على حالة أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي والمدير المالي وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.			
			٢٢- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.			
			٢٣- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.			
			٢٤- تنمية الموارد المالية للجمعية.			
			٢٥- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.			
			٢٦- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية أو الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.			
			ثالثاً: تحديد كيفية اختيار رئيس المجلس ونائبيه والمشرف المالي واختصاصات كل منهم.			
			رابعاً: تحديد آلية تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة.			

آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا		
الأنشطة		
١ - عقد ورشة عمل لمراجعة وتحديث اللائحة الأساسية للجمعية، والتأكد من وجود ما يلي: ✓ طريقة إنشاء الفروع داخل المملكة واختصاصاتها. ✓ اختصاصات مجلس الإدارة الأساسية. ✓ آلية اختيار رئيس المجلس ونائبه والمشرّف المالي واختصاصات كل منهم. ✓ آلية تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة.		
٢ - اعتماد اللائحة الأساسية من الجمعية العمومية والوزارة ونشرها على مستوى الجمعية.		
الأدوات والأدلة والنماذج		
١ - نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.		
٢ - اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.		
الشواهد المتوقعة		
١ - اللائحة الأساسية المحدثة والمعتمدة للجمعية.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢							درجة الممارسة	٤	وزن المؤشر رقم ١	١١%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل حدّدت اللائحة الأساسية طريقة إنشاء الفروع داخل المملكة واختصاصاتها؟	١	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لم يتم التحديد.	صفر			
					نعم	تم التحديد بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم التحديد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل حدّدت اللائحة الأساسية اختصاصات مجلس الإدارة؟	١	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لم يتم التحديد.	صفر			
					نعم	تم التحديد بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم التحديد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٣	هل حدّدت اللائحة الأساسية في الجمعية آلية اختيار رئيس مجلس الإدارة ونائبه والمشرّف المالي واختصاصات كل منهم؟	١	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لم يتم التحديد.	صفر			
					نعم	تم التحديد بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم التحديد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٤	هل حدّدت اللائحة الأساسية للجمعية آلية تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة واختصاصاتها وطريقة عملها؟	١	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لم يتم التحديد.	صفر			
					نعم	تم التحديد بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم التحديد بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٣		المجال	اللائحة الأساسية للجمعية	موضوعات الممارسة	١- تحديد فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية.
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظمة لللائحة الأساسية للجمعية.			
تحدّد اللائحة الأساسية فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية ومنها ما يلي:					
١- من له حق التصويت والحضور في الجمعية العمومية.		ج- الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية.			
٢- تحديد مقدار رسوم الاشتراك في العضوية.		د- الحق في دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي بالتضامن مع ٢٥% من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية.			
٣- حقوق الأعضاء حسب فئات العضوية، على أن تشمل الآتي:		هـ- الحق في الإنابة كتابةً لأحد الأعضاء لتمثيله في حضور الجمعية العمومية، وفقاً للأحكام التي تحددها المادة الحادية والعشرون من اللائحة.			
أ- تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري (سنوي، نصف سنوي، ربع سنوي).					
ب- المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١- عقد ورشة عمل لمراجعة وتحديث اللائحة الأساسية الحالية للجمعية، والتأكد من تحديد فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية ما يلي: ✓ من له حق التصويت والحضور في الجمعية العمومية. ✓ تحديد مقدار رسوم الاشتراك في العضوية. ✓ حقوق الأعضاء حسب فئات العضوية. ٢- اعتماد اللائحة الأساسية من الجمعية العمومية والوزارة ونشرها على مستوى الجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
الشواهد المتوقعة		١- اللائحة الأساسية المحدثة والمعتمدة للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ١	١١%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تشمل اللائحة على فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية؟	٣	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية للجمعية.	لا	لم تشمل.	صفر			
					نعم	تشمل بشكل جزئي.	٥٠%			
						تشمل بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٤		المجال	اللائحة الأساسية للجمعية	موضوعات الممارسة	١- إجراءات التعديل على اللائحة الأساسية للجمعية.
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط والإجراءات المنظّمة لللائحة الأساسية للجمعية.			
تلتزم الجمعية باتباع الإجراءات التالية عند التعديل على لائحتها الأساسية:					
١- الحصول على موافقة الجمعية العمومية على التعديل.					
٢- الرفع للوزارة بطلب الموافقة على التعديل مع بيان التعديل الذي تم وأسبابه.					
٣- بعد صدور موافقة الوزارة على التعديل، يتم إجراء التعديل وتعميمه على مستوى الجمعية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١ - عقد ورش عمل للتأكد من محتويات اللائحة الأساسية للجمعية. ٢ - حصر المواد والبيانات التي تحتاج إلى تعديل، ورفعها للاجتماع القادم للجمعية العمومية. ٣ - الحصول على الموافقة والرفع للوزارة. ٤ - إجراء التعديلات المطلوبة وإعادة تصميم اللائحة ونشرها في الموقع الإلكتروني للجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة الأساسية للجمعية.			
١٩	رقم المادة أو النص				
الشواهد المتوقعة		١ - اللائحة الأساسية الحالية والسابقة للجمعية. ٢ - محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٣ - المراسلات والخطابات التي تمت عند تعديل اللائحة الأساسية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٤							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ١	١١%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم تعديل اللائحة الأساسية للجمعية خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	٢	ميداني	١- محتوى اللائحة الأساسية الحالية والسابقة. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم يتم التعديل عليها.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل تم اتباع الاجراءات المحددة عند تعديل اللائحة، وقبل تحديثها واعتمادها؟	٢	ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت عند تعديل اللائحة الأساسية.	لا	لم يتم اتباع الإجراءات.	صفر			
					نعم	تم ولكن بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم بشكل متكامل.	١٠٠%			

المؤشر الثاني

(قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق

كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها)

المجال: الجمعية العمومية (الوزن ٢٠%)

بطاقة الممارسة رقم ٥		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	المؤشر
قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.					
١- حالة اشتراكات أعضاء الجمعية العمومية.					
٢- حالة انعقاد الجمعية العمومية.					
٣- الاجتماع العادي الأول للجمعية العمومية خلال السنة المالية.					
٤- الاجتماع غير العادي للجمعية العمومية.					
٥- سلامة اجتماع الجمعية العمومية.					
يُدار ملف الجمعية العمومية بكفاءة ويتم التأكد مما يلي:					
١- تتكوّن الجمعية من الأعضاء المؤسسين ومن مضى على عضويته ٦ أشهر على الأقل وقام بتسديد الرسوم -إن وُجدت-.					
٢- تُعقد الاجتماعات بناءً على دعوة خطية من رئيس مجلس إدارة الجمعية تشتمل على جدول الأعمال، ومكان الاجتماع، وتاريخه، وساعة انعقاده، على أن تُبلغ الوزارة والجهة المشرفة وأعضاء الجمعية بالدعوة قبل الموعد المحدد بخمسة عشر يوماً على الأقل.					
٣- تُعقد الجمعية العمومية العادية اجتماعها السنوي الأول خلال الأشهر الميلادية الأربعة الأولى.					
٤- تُعقد الاجتماعات غير العادية بناءً على طلب من مجلس الإدارة، أو بناءً على طلب عدد لا يقل عن (٢٥%) من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية، ولا تعتبر قراراتها نافذة إلا بعد موافقة الوزير.					
٥- حضور أكثر من نصف أعضاء الجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) اجتماعات الجمعية.					
٦- تُعد قرارات الجمعية العمومية العادية بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أو من ينوب عنهم.					
٧- تُعد قرارات الجمعية العمومية غير العادية بأغلبية ثلثي عدد الأعضاء الحاضرين.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١ - فرز وتنظيم ملف أعضاء الجمعية العمومية وتحديد حالة اشتراكاتهم والرسوم إن وُجدت.			
		٢ - إرسال دعوات اجتماع الجمعية العمومية من قبل رئيس المجلس مع إبلاغ الأطراف المعنية قبل الموعد بخمسة عشر يوماً.			
		٣ - عقد اجتماع الجمعية العمومية العادية الأول خلال الأشهر الميلادية الأربعة الأولى.			
		٤ - إتاحة الإفصاح لأعضاء الجمعية العمومية عند تعارض المصالح قبل التصويت على أي قرار.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١ - أداة إدارة الجمعية العمومية.			
		٢ - نموذج إداري لعقد اجتماع الجمعية العمومية العادي وغير العادي.			
		٣ - نموذج دعوة أعضاء الجمعية العمومية للاجتماع.			
		٤ - نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية ومحضر فرز الأصوات.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية			
		رقم المادة أو النص	١٣	١٧	
الشواهد المتوقعة		١ - سجل الجمعية العمومية.			
		٢ - محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٥					درجة الممارسة	٨	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة	
١	هل لدى الجمعية سجل متكامل ومُحدّث بأعضاء الجمعية العمومية؟	١	ميداني	١- وجود سجل محدّث للجمعية العمومية.	لا	لا يوجد.	صفر	
					نعم	يوجد بشكل جزئي.	٥٠%	
						يوجد متكامل ومحدّث.	١٠٠%	
٢	هل يشتمل السجل على بيانات جميع الأعضاء المؤسسين ومن مضى على عضويته ٦ أشهر على الأقل وحالة اشتراكهم وسداد رسوم الاشتراك -إن وجدت-؟	١/٢	ميداني	١- محتوى سجل الجمعية العمومية.	لا	لا يشتمل.	صفر	
					نعم	يشتمل بشكل جزئي.	٥٠%	
						يشتمل بشكل متكامل.	١٠٠%	
٣	هل يوجد تناقص في عدد أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين لآخر اجتماعين؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لا يوجد تناقص.	١٠٠%	
					نعم	يوجد تناقص.	صفر	
٤	هل انعقدت الجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	٢	مكتبي	١- وجود محاضر الاجتماع.	لا	لم تنعقد الجمعية العمومية.	صفر	
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي		
٥	هل انعقدت هذه الاجتماعات بناءً على دعوة خطية من رئيس المجلس الإدارة أو من نائبه بشرط تفويضه من رئيس المجلس؟	٢	ميداني	١- وجود الدعوات المرسلة من رئيس المجلس. ٢- وجود تفويض من رئيس المجلس لنائبه -في حال التفويض-.	لا	لم تنعقد بناءً على دعوات خطية.	صفر	
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي		
٦	هل اشتملت هذه الدعوات على جدول الأعمال ومكان الاجتماع وتاريخه وساعة انعقاده؟	١/٢	ميداني	١- محتوى الدعوات المرسلة من رئيس المجلس.	لا	لم تشتمل.	صفر	
					نعم	اشتملت بشكل جزئي.	٥٠%	
						اشتملت بشكل متكامل.	١٠٠%	
٧	هل كل من حضر الجمعية العمومية إما أحد المؤسسين أو من مضى على عضويته في الجمعية ستة أشهر على الأقل؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى سجل الجمعية العمومية. ٣- محتوى محاضر فرز الأصوات.	لا	ليس كل من حضر ممن يحق له الحضور.	صفر	
					نعم	كل من حضر يحق له الحضور.	١٠٠%	

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٨	هل بُلغت الوزارة والجهة المشرفة وأعضاء الجمعية العمومية بالدعوات قبل الموعد المحدد بـ ١٥ يوماً على الأقل؟	١	ميداني	١- محتوى المرسلات التي أرسلت للوزارة والجهة المشرفة. ٢- محتوى الدعوات المرسلة.	لا	لم يتم ذلك. صفر
					نعم	تم بشكل جزئي. ٥٠%
						تم بشكل متكامل. ١٠٠%
٩	هل انعقدت الجمعية العمومية بطريقة صحيحة وفق ما يلي: - حضور أكثر من نصف الأعضاء. - صدور القرارات بالأغلبية في الجمعية العادية وبالثلثين في الجمعية غير العادية ممن يحق لهم التصويت؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى محاضر فرز الأصوات.	لا	لم تنعقد بطريقة صحيحة. صفر
					نعم	انعقدت بطريقة صحيحة نسبياً. ٥٠%
						انعقدت بطريقة صحيحة بشكل متكامل. ١٠٠%
١٠	هل اجتمعت الجمعية العمومية (الاجتماع العادي) خلال السنة المالية الحالية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يتم الاجتماع. صفر
					نعم	تم الاجتماع. ١٠٠%
١١	هل كان الاجتماع الأول لها خلال الأشهر الأربعة الأولى من السنة المالية الحالية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يكن خلال الأشهر الأربعة الأولى. صفر
					نعم	تم الاجتماع خلال الأشهر الأربعة الأولى. ١٠٠%
١٢	هل انعقدت الجمعية العمومية (غير العادية) خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية.	لا	لم يتم الاجتماع. ١٠٠%
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
١٣	هل كانت الاجتماعات بناءً على طلب مسبب من الوزارة، أو من مجلس الإدارة، أو بناءً على طلب عدد لا يقل عن (٢٥%) من الأعضاء الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية؟	١/٢	ميداني	١- محتوى المراسلات والدعوات ذات العلاقة.	لا	لم يتم الاجتماع وفق ما هو محدد. صفر
					نعم	تم الاجتماع وفق ما هو محدد. ١٠٠%

بطاقة الممارسة رقم ٦		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	١- اختصاصات الجمعية العمومية العادية.
المؤشر		قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.			
تلتزم الجمعية العمومية <u>العادية</u> باختصاصاتها التالية:					
١. دراسة تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية، واعتمادها بعد مناقشتها.					
٢. إقرار مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة.					
٣. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية، والخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة، واتخاذ ما تراه في شأنه.					
٤. إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته.					
٥. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وتجديد مدة عضويتهم، وإبراء ذمة مجلس الإدارة السابق.					
٦. تعيين محاسب قانوني مرخص له، لمراجعة حسابات الجمعية، وتحديد أتعابه.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من معرفة أعضاء الجمعية العمومية باختصاصات الجمعية العادية المحددة في الممارسة.			
		٢. التأكد من قيام الجمعية العمومية العادية باختصاصاتها المحددة في الممارسة.			
		٣. التأكد من توفر التقارير والخطط المطلوب عرضها على الجمعية العمومية العادية قبل الاجتماع بوقت كافٍ.			
		٤. مراجعة حالة أعضاء مجلس الإدارة ومدة عضويتهم المتبقية وإبراء ذمة أي عضو يغادر المجلس.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. أداة إدارة الجمعية العمومية.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		١٤			
الشواهد المتوقعة		١. اللائحة الأساسية المعتمدة للجمعية.			
		٢. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية العادية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٦							درجة الممارسة	٥	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل درست الجمعية العمومية العادية في اجتماعها الأول تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يتم مناقشة التقرير.	صفر			
					نعم	تمت المناقشة من غير الاعتماد.	٥٠%			
						تمت المناقشة والاعتماد.	١٠٠%			
٢	هل أقرّت الجمعية العمومية العادية مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يتم إقرار الميزانية.	صفر			
					نعم	تم إقرار الميزانية.	١٠٠%			
٣	هل ناقشت الجمعية العمومية العادية تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يتم مناقشة التقرير.	صفر			
					نعم	تمت مناقشة التقرير.	١٠٠%			
٤	هل ناقشت الجمعية العمومية العادية الخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة واتخذت التوصيات والقرارات لذلك؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية.	لا	لم يتم مناقشة الخطة.	صفر			
					نعم	تم مناقشة الخطة.	١٠٠%			
٥	هل لدى الجمعية استثمارات؟	١	ميداني	١- محتوى التقارير المالية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لا توجد استثمارات لدى الجمعية.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٦	هل أقرّت الجمعية العمومية خطة هذه الاستثمارات واقترحت مجالاته؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية.	لا	لم تقرر الجمعية العمومية هذه الاستثمارات.	صفر			
					نعم	أقرت الجمعية العمومية الاستثمارات.	١٠٠%			

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٧	هل انتخبت الجمعية العمومية مجلساً جديداً أو عضواً جديداً خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١/٢	ميداني	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية العادية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا نعم	لم يتم انتخاب مجلساً أو عضواً جديداً. ١٠٠ % يتم الانتقال إلى السؤال التالي
٨	هل تم إبراء ذمة مجلس الإدارة السابق أو أحد أعضائه في الاجتماع الأول بعد تغير الأعضاء؟		ميداني	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية.	لا نعم	لم يتم إبراء الذمة. صفر تم إبراء الذمة. ١٠٠ %

بطاقة الممارسة رقم ٧		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	١ - اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية.
المؤشر	قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.				
تلتزم الجمعية العمومية غير العادية باختصاصاتها التالية:					
١. البت في استقالة أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، أو إسقاط العضوية عنه، وانتخاب من يشغل المراكز الشاغرة في عضوية مجلس الإدارة.					
٢. إلغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة.					
٣. اقتراح اندماج الجمعية في جمعية أخرى.					
٤. إقرار تعديلات اللائحة الأساسية.					
٥. حل الجمعية اختيارياً.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة	١. التأكد من معرفة أعضاء الجمعية العمومية باختصاصات الجمعية غير العادية المحددة في الممارسة.				
	٢. التأكد من مشروعية عقد الجمعية غير العادية وقيامها باختصاصاتها المحددة في الممارسة.				
	٣. التأكد من الإجراءات الصحيحة قبل عقد الجمعية العمومية غير العادية.				
الأدوات والأدلة والنماذج	١. أداة إدارة الجمعية العمومية.				
	٢. نموذج إداري لعقد اجتماع الجمعية العمومية العادي وغير العادي.				
	٣. نموذج دعوة أعضاء الجمعية العمومية للاجتماع.				
	٤. نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية ومحضر فرز الأصوات.				
مصدر الممارسة	١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية				
الشواهد المتوقعة	رقم المادة أو النص	١٥			
	١. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.				
	٢. محضر فرز الأصوات.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٧							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل انعقدت الجمعية العمومية غير العادية خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١	مكتبي	١- وجود محاضر الجمعية العمومية غير العادية.	لا	لم تنعقد.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل كل ما تم مناقشته هو ضمن اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر الجمعية العمومية غير العادية.	لا	ليس كل ما تم مناقشته ضمن اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية.	صفر			
					نعم	كل ما تم مناقشته ضمن اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٨		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	١- رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة.
المؤشر		قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.			
ترفع الجمعية نسخة من محضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحضر فرز الأصوات -إن وُجد- إلى الوزارة خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ الاجتماع.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة	١. تجهيز نماذج من محاضر الاجتماعات ومحاضر فرز الأصوات قبل الاجتماع.				
	٢. التأكد من تضمين كافة البنود التي تم مناقشتها في محضر الاجتماعات.				
	٣. التأكد من توثيق عمليات التصويت على القضايا التي يصوّت عليها المجلس وذلك من خلال محضر فرز الأصوات.				
	٤. التأكد من رفع نسخ من محاضر الاجتماعات للجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات -إن وُجدت- إلى الوزارة خلال الفترة المحدّدة في الممارسة.				
الأدوات والأدلة والنماذج	١. نموذج محضر اجتماعات الجمعية العمومية.				
	٢. نموذج محضر فرز الأصوات.				
مصدر الممارسة	١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.				
رقم المادة أو النص	٢٣				
الشواهد المتوقعة	١. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.				
	٢. محاضر فرز الأصوات.				
	٣. المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٨								درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة				
١	هل انعقدت الجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١	مكتبي	١- وجود محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لم تنعقد.	١٠٠%				
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٢	هل تم إرسال نسخة من محضر اجتماع الجمعية العمومية مع محضر فرز الأصوات -إن وُجد- إلى الوزارة خلال ١٥ يوماً من تاريخ الاجتماع؟		ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت.	لا	لم يتم إرسال نسخة من المحاضر.	صفر				
					نعم	تم إرسال نسخة من المحاضر لكن بعد ١٥ يوماً من الاجتماع.	٥٠%				
		تم إرسال نسخة من المحاضر خلال ١٥ يوماً من الاجتماع.				١٠٠%					

بطاقة الممارسة رقم ٩		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	١- قرارات الجمعية العمومية غير العادية.
المؤشر			قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.		
تلتزم الجمعية بعدم اعتماد أو تنفيذ أي قرار للجمعية العمومية <u>غير العادية</u> قبل رفعه للوزير والموافقة عليه.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر القرارات التي تصدر من الجمعية العمومية غير العادية. ٢. التأكد من عدم تنفيذ أي قرار قبل الحصول على موافقة الوزير. ٣. متابعة إجراءات الحصول على الموافقة لقرارات الجمعية العمومية غير العادية بعد رفعها للوزير.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. نموذج محضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٢٠			
الشواهد المتوقعة		١. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية. ٢. المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزير.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٩							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل انعقدت الجمعية العمومية غير العادية خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	٢	مكتبي	١- وجود محاضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية.	لا	لم تنعقد.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل تم اتخاذ قرارات خلال الاجتماع؟	٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية.	لا	لم يتم اتخاذ قرارات.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٣	هل تم أخذ موافقة الوزير على القرارات قبل تنفيذها؟	٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزير.	لا	لم يتم أخذ الموافقة.	صفر			
					نعم	تم أخذ الموافقة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٠		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	١- أحكام عامة.
المؤشر		قدرة الجمعية على إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية وتطبيق كافة الأحكام والضوابط لزيادة فاعليتها.			
تتجنب الجمعية العمومية (العادية وغير العادية) ما يلي:					
١- أن تنظر في مسائل غير مدرجة في جدول أعمالها.					
٢- أن ينوب العضو عن أكثر من عضو في الجمعية العمومية.					
٣- أن يشترك العضو في التصويت على أي قرار إذا كانت له فيه مصلحة شخصية وذلك فيما عدا انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من إدراج جميع المسائل المراد مناقشتها مع الجمعية العمومية قبل إرسال الدعوات جدول الأعمال. ٢. التأكد من حالة الأعضاء الذين تم إنابتهم عن أعضاء الجمعية العمومية للحضور والتصويت. ٣. التأكد قبل طرح المسائل للتصويت بأنه لا توجد أي مصالح لدى الأعضاء تتعارض مع هذه المسائل.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. نموذج عقد اجتماع للجمعية العمومية (العادية وغير العادية). ٢. نموذج محضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٣. نموذج إنابة عضو لحضور الجمعية العمومية. ٤. نموذج محضر فرز الأصوات. ٥. نموذج شهادة الإفصاح عند تعارض المصالح.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		١٦			
		١٣			
الشواهد المتوقعة		١- المراسلات والدعوات المرسلة لأعضاء الجمعية العمومية قبل الاجتماع. ٢- محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٣- محاضر فرز الأصوات. ٤- شهادات الإفصاح عند تعارض المصالح.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٠							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٢	٢٠%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل انعقد الجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١/٢	مكتبي	١- وجود محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لم تنعقد الجمعية العمومية.	١٠٠%			
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٢	هل تمت مناقشة أي مسائل أو قضايا غير مدرجة في جدول الأعمال المرسل لأعضاء الجمعية العمومية قبل الاجتماع؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى الدعوات وجداول الأعمال المرسلة. ٢- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لم يتم مناقشة مسائل غير مدرجة.	١٠٠%			
				نعم	تم مناقشة مسائل غير مدرجة.	صفر				
٣	هل تمت الإنابة عن أحد من أعضاء الجمعية العمومية في الاجتماعات؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم تتم الإنابة.	١٠٠%			
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٤	هل ناب العضو عن أكثر من عضو في الجمعية العمومية؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم تتم الإنابة عن أكثر من عضو.	١٠٠%			
				نعم	تم إنابة العضو عن أكثر من عضو.	صفر				
٥	هل تم طرح قضايا أو مسائل للتصويت عليها من قبل أعضاء الجمعية العمومية؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لم يتم التصويت.	١٠٠%			
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٦	هل تم التأكد من عدم وجود تعارض مصالح عند التصويت على أي قرار يُعرض على الجمعية العمومية بشكل عام وقرارات الاستثمارات والعقارات بشكل خاص، فيما عدا انتخاب أعضاء مجلس الإدارة؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- شهادات الإفصاح عند تعارض المصالح.	لا	لم يتم التأكد.	صفر			
				نعم	تم التأكد.	١٠٠%				

المؤشر الثالث

(التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته)

المجال: مجلس الإدارة (الوزن ٢٥%)

بطاقة الممارسة رقم ١١		المجال	مجلس الإدارة	المؤشر
التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.			موضوعات الممارسة	
١- اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة.				
يؤدي مجلس الإدارة مهامه واختصاصاته التالية بفاعلية:				
١- وضع خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسة، ومتابعة تنفيذها، واعتمادها من الجمعية العمومية.		٤- إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على حالة أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي والمدير المالي وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.		
٢- وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.		٥- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي.		
٣- البت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة		١. وضع الخطط اللازمة واعتمادها من الجمعية العمومية ومتابعة تنفيذها باستمرار.		
		٢. وضع آلية لإدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية.		
		٣. التأكد من وجود أنظمة وضوابط فعالة للرقابة الداخلية ومراجعتها من خلال اجتماعات الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة.		
		٤. التأكد من عدم وجود طلبات عضوية جديدة أو طلبات اعتذار أو إلغاء عضوية لم يتم عرضها على المجلس.		
		٥. إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ في الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة أو المسؤول أو المدير التنفيذي.		
		٦. متابعة تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي.		
الأدوات والأدلة والنماذج		١. أداة الخطة الاستراتيجية والتشغيلية.		
		٢. أداة الإشراف ومتابعة الخطط.		
		٣. نموذج لأنظمة وضوابط الرقابة الداخلية.		
		٤. نموذج طلب العضوية في الجمعية العمومية.		
		٥. نموذج طلب الاعتذار عن العضوية في الجمعية العمومية.		
		٦. نموذج إلغاء عضوية أحد أعضاء الجمعية العمومية.		
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.		
الشواهد المتوقعة		١. خطط العمل المعتمدة.		
		٢. نظام الرقابة الداخلي.		
		٣. آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية.		
		٤. طلبات العضوية للجمعية العمومية.		
		٥. طلبات الاعتذار عن العضوية أو إلغاء العضوية أو النماذج.		
		٦. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.		
		٧. محاضر مجلس الإدارة.		
		٨. قرار التكليف أو التعيين للمدير التنفيذي والمدير المالي.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١١							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد خطة تشغيلية للسنة المالية الحالية لدى الجمعية؟	١/٢	مكتبي	١- وجود خطة تشغيلية.	لا	لا توجد خطة تشغيلية.	صفر			
	مكتبي		نعم		يتم الانتقال إلى السؤال التالي	صفر				
٢		هل تم اعتماد الخطة من الجمعية العمومية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.		لا	لم يتم اعتمادها من الجمعية العمومية.	صفر	
	نعم	تم اعتمادها من الجمعية العمومية.				١٠٠%				
٣	هل يوجد مراجع داخلي لمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات الداخلية؟	١/٢	ميداني	١- وجود قرار التكليف أو التعيين. ٢- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	لا يوجد.	صفر			
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي	صفر				
٤	هل تم تكليفه أو تعيينه من مجلس الإدارة؟	١/٢	ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا		لم يتم تكليفه أو تعيينه من مجلس الإدارة.	صفر		
	نعم				تم تكليفه أو تعيينه من مجلس الإدارة.	١٠٠%				
٥	هل يوجد نظام رقابة داخلي لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى نظام الرقابة الداخلي.	لا	لا يوجد نظام رقابة.	صفر			
	نعم				يتم الانتقال للسؤال التالي	صفر				
٦	هل تم اعتماد نظام الرقابة الداخلي من مجلس الإدارة؟	١/٢	ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا		لم يتم اعتماده من مجلس الإدارة.	صفر		
	نعم				تم اعتماده من مجلس الإدارة.	١٠٠%				

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٧	هل توجد آلية مفعلة تمكن المجلس بالبت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء عضويته بقرار مسبب؟	١/٢	ميداني	١- وجود آلية لإدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية. ٢- محتوى طلبات العضوية للجمعية العمومية.	لا	لا توجد آلية أو نظام. صفر
					نعم	توجد آلية أو نظام. ١٠٠%
٨	هل طرأ تغيير على حالة أعضاء الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة أو المسؤول التنفيذي أو المدير المالي أو المحاسب؟	١/٢	مكتبي + ميداني	١- محتوى قائمة أعضاء الجمعية السابق والحالي. ٢- محتوى قرارات تعيين المسؤول التنفيذي والمدير المالي والمحاسب السابقة والحالية.	لا	لا يوجد تغيير. ١٠٠%
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
٩	هل تم إبلاغ الوزارة بذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير؟		مكتبي + ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.	لا	لم يتم الإبلاغ. صفر
					نعم	تم الإبلاغ لكن بعد شهر. ٥٠%
					نعم	تم الإبلاغ خلال شهر. ١٠٠%
١٠	هل يشرف المجلس على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى تقارير المتابعة والإشراف. ٢- محتوى محاضر مجلس الإدارة.	لا	لا يشرف على ذلك. صفر
					نعم	يشرف على ذلك. ١٠٠%

بطاقة الممارسة رقم ١٢		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.				١- تفعيل سياسات وأسس الحوكمة.	
يضع ويُفعّل مجلس الإدارة سياسات وأسس الحوكمة التالية:					
١- السياسات العامة لتحقيق أهداف الجمعية ونجاحها. ٢- أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة الأساسية، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة. ٣- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم. ٤- السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		التأكد من وجود وتفعيل السياسات وأسس الحوكمة التالية:			
		١. سياسة تعارض المصالح.	٢. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.	٣. سياسة خصوصية البيانات.	٤. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.
الأدوات والأدلة والنماذج		٥. سياسة جمع التبرعات.	٦. سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات.	٧. لائحة الموارد البشرية.	٨. آلية لإدارة المتطوعين.
		٩. الميثاق الأخلاقي للعاملين في الجمعية.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
		رقم المادة أو النص	٣٣		
الشواهد المتوقعة		١. سياسة تعارض المصالح المعتمدة.	٢. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المعتمدة.	٣. سياسة خصوصية البيانات المعتمدة.	٤. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها المعتمدة.
		٥. سياسة جمع التبرعات المعتمدة.	٦. سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات المعتمدة.	٧. آلية إدارة المتطوعين المعتمدة من مجلس الإدارة.	٨. لائحة الموارد البشرية المعتمدة.
		٩. نماذج من الميثاق الأخلاقي الموقعة من العاملين في الجمعية.	١٠. قائمة العاملين في الجمعية.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٢							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد سياسة لتعارض المصالح معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي	١- وجود سياسة لتعارض المصالح. ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة.	صفر			
					نعم	توجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل توجد سياسة للإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي	١- وجود سياسة للإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة.	صفر			
					نعم	توجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٣	هل توجد سياسة لخصوصية البيانات معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي	١- وجود سياسة لخصوصية البيانات. ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة.	صفر			
					نعم	توجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٤	هل توجد سياسة للاحتفاظ بالوثائق وإتلافها معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي	١- وجود سياسة للاحتفاظ بالوثائق وإتلافها. ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة.	صفر			
					نعم	توجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٥	هل توجد سياسة لجمع التبرعات معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- وجود سياسة لجمع التبرعات. ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة.	صفر			
					نعم	توجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%			

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٦	هل توجد سياسة لتنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي	١- وجود سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات ٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	لا توجد سياسة. صفر
					نعم	توجد بشكل جزئي. ٥٠%
					نعم	توجد بشكل متكامل. ١٠٠%
٧	هل توجد آلية لإدارة المتطوعين في الجمعية معتمدة من مجلس الإدارة؟	١/٤	مكتبي+ ميداني	١- وجود آلية لإدارة المتطوعين.	لا	لا توجد آلية. صفر
					نعم	توجد بشكل جزئي. ٥٠%
					نعم	توجد بشكل متكامل. ١٠٠%
٨	هل توجد لائحة للموارد البشرية في الجمعية؟	١/٢	مكتبي	١- وجود لائحة الموارد البشرية.	لا	لا يوجد. صفر
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
					لا	لم يتم الاعتماد من مجلس الإدارة. صفر
٩	هل تم اعتمادها من مجلس الإدارة؟	١/٢	ميداني	٢- محتوى محاضر اجتماع مجلس الإدارة.	لا	تم الاعتماد من مجلس الإدارة. ١٠٠%
					نعم	تم الاعتماد من مجلس الإدارة. ١٠٠%
					نعم	تم الاعتماد من مجلس الإدارة. ١٠٠%
١٠	هل يوجد ميثاق أخلاقي للعاملين في الجمعية؟	١/٢	مكتبي	١- وجود ميثاق أخلاقي للعاملين في الجمعية.	لا	لا يوجد. صفر
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
					لا	لم يتم توقيع الميثاق الأخلاقي من جميع العاملين. صفر
١١	هل قام جميع العاملين في الجمعية بالتوقيع على الميثاق الأخلاقي؟	١/٢	ميداني	٢- محتوى المواثيق الأخلاقية الموقعة من العاملين. ٣- محتوى قائمة العاملين في الجمعية.	لا	تم التوقيع بشكل جزئي. ٥٠%
					نعم	تم التوقيع بشكل متكامل. ١٠٠%
					نعم	تم التوقيع بشكل متكامل. ١٠٠%

بطاقة الممارسة رقم ١٣		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.				١- المسؤوليات المالية والصلاحيات الممنوحة.	
يحدّد مجلس الإدارة المسؤوليات ويمنح الصلاحيات المالية وغير المالية ويتأكد مما يلي:					
١- تحديد الصلاحيات التي يفوضها، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، وعليه متابعة ممارسة تلك الصلاحيات التي يفوضها لغيره عبر تقارير دورية.					
٢- أن التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية بتوقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه والمشرف المالي.					
٣- وجود موافقة الوزير أو من يفوضه عند تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من أعضاء المجلس أو من قياديي الإدارة التنفيذية على أن يكونوا سعوديين الجنسية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من توثيق جميع الإيرادات إلى الجمعية. ٢. التأكد من أن جميع النفقات متوافقة مع أهداف الجمعية. ٣. تحديد المسؤوليات والصلاحيات التي سيفوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. ٤. تصميم أداة لمتابعة المسؤوليات والصلاحيات التي يفوضها مجلس الإدارة لغيره. ٥. عند التعاملات أو التفويض المالي يجب التأكد من إتباع الإجراءات المحددة في الممارسة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. أداة إدارة صلاحيات مجلس الإدارة ومتابعة ما يتم تفويضه.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص	٣٧				
الشواهد المتوقعة		١. لائحة صلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة من مجلس الإدارة. ٢. قائمة بصلاحيات المجلس والصلاحيات التي يفوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. ٣. تقارير متابعة ممارسة الصلاحيات الممنوحة. ٤. موافقة الوزير أو من يفوضه في حال تم التفويض لاثنتين من أعضاء المجلس أو من قياديي الإدارة التنفيذية على أن يكونوا سعوديين الجنسية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٣							درجة الممارسة	٤	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد لائحة لصلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة من قبل مجلس الإدارة؟	١	مكتبي	١- وجود لائحة صلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة من مجلس الإدارة.	لا	لا توجد.	صفر			
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٢	هل توجد قائمة بصلاحيات المجلس والصلاحيات التي فوّضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض؟	١	مكتبي	١- وجود قائمة بصلاحيات المجلس والصلاحيات التي فوّضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض.	لا	لا توجد.	صفر			
	نعم				توجد بشكل جزئي.	٥٠%				
					توجد بشكل متكامل	١٠٠%				
٣	هل يقوم المجلس بمتابعة ممارسة الصلاحيات المفوّضة عبر تقارير المتابعة؟	١	ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة. ٢- وجود تقارير متابعة ممارسة الصلاحيات الممنوحة.	لا	لا توجد متابعة من قبل المجلس.	صفر			
	نعم				توجد متابعة بشكل جزئي.	٥٠%				
					توجد متابعة بشكل متكامل.	١٠٠%				
٤	هل توجد صلاحيات مالية وتشمل صلاحية التوقيع مفوّضة من رئيس المجلس أو نائبة والمشرّف المالي لاثنين من أعضاء المجلس أو من قياديي الإدارة التنفيذية؟	٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر مجلس الإدارة.	لا	لا توجد.	١٠٠%			
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٥	هل تم أخذ الموافقة من الوزير أو من يفوّضه؟		ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزير أو من يفوّضه.	لا	لم يتم أخذ الموافقة.	صفر			
	نعم				تم أخذ الموافقة.	١٠٠%				

بطاقة الممارسة رقم ١٤		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	١- انتظام اجتماعات مجلس الإدارة.
المؤشر		التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.			
يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته بشكل منتظم وفعال وبما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاثة أشهر.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. جدولة اجتماعات مجلس الإدارة بداية كل سنة مالية. ٢. عقد اجتماع واحد على الأقل لمجلس الإدارة كل ثلاثة أشهر. ٣. تشكيل لجنة تنفيذية من المجلس لمعالجة القضايا الفرعية التي تتطلب قرار سريع. ٤. التأكد من حضور ما لا يقل عن ثلثي الأعضاء اجتماعات المجلس في كل اجتماع.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
الشواهد المتوقعة		١. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.			
رقم المادة أو النص		٣١			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٤							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل اجتمع مجلس الإدارة (لا يُقصد اللجنة التنفيذية) خلال السنة المالية السابقة أربعة اجتماعات على الأقل؟	١	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	لم يتم الاجتماع أبداً.	صفر			
					نعم	تم الاجتماع أقل من ٤ مرات.	٥٠%			
						تم الاجتماع ٤ مرات أو أكثر.	١٠٠%			
٢	هل عُقدت الاجتماعات بشكل منتظم (كل ٣ أشهر مرة واحدة على الأقل)؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	لم تكن بشكل منتظم.	صفر			
					نعم	عُقدت بشكل منتظم.	١٠٠%			
٣	هل كان عدد حضور الاجتماعات من الأعضاء متزايد أو ثابت؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	كانت الأعداد متناقصة.	صفر			
					نعم	كانت الأعداد متزايدة أو ثابتة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٥		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	المؤشر	
التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.						
١- عدم الجمع بين عضوية المجلس والوظيفة في الجمعية.				موضوعات الممارسة	المؤشر	
٢- عدم الجمع بين عضوية المجلس والعمل في الوزارة أو الجهة المشرفة.						
٣- عدم العضوية في المجلس لأكثر من دورتين.						
٤- عدم عضوية أحد أعضاء السلك القضائي في مجلس الإدارة.						
يتجنّب أعضاء مجلس الإدارة من غير موافقة الوزير أو من يفوضه ما يلي:						
١- الجمع بين عضوية مجلس الإدارة والعمل في الجمعية.						
٢- الجمع بين عضوية المجلس والعمل في الوزارة أو الجهة المشرفة.						
٣- العضوية في مجلس الإدارة لأكثر من دورتين.						
كما يلتزم المجلس بعدم قبول عضوية أصحاب الفضيلة أعضاء السلك القضائي.						
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا						
١. مراجعة حالة أعضاء المجلس والتأكد من عدم جمع الأعضاء عضوية المجلس والعمل في الجمعية أو في الوزارة أو في الجهة المشرفة أو عضويتهم لأكثر من دورتين دون وجود موافقة من الوزير أو من يفوضه.					الأنشطة	
-					الأدوات والأدلة والنماذج	
١٨	رقم المادة أو النص	١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.				مصدر الممارسة
٢٦		٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.				
٢٧						
٢٨						
٣٧.٥٠		٣- التعاميم ذات العلاقة.				
١. قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثة ووظائفهم الرئيسية.						الشواهد المتوقعة
٢. قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة في الدورتين السابقتين.						
٣. الهيكل التنظيمي المعتمد للجمعية.						
٤. قائمة بأسماء العاملين في كل إدارة وقسم.						
٥. المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزير أو من يفوضه.						

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٥							درجة الممارسة		٤	وزن المؤشر رقم ٣		٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة					
١	هل يوجد أحد أعضاء مجلس الإدارة يعمل في إدارة الجمعية أو في إحدى وظائفها؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثة ووظائفهم الرئيسية.	لا	لا يوجد.	١٠٠%					
	٢- محتوى الهيكل الوظيفي المعتمد.			نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي							
٢	هل توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه؟	ميداني	٣- محتوى قائمة أسماء العاملين في الجمعية.			لا	لا توجد موافقة.	صفر				
	٤- محتوى إجابات المعنيين.		نعم	توجد موافقة.	١٠٠%							
٣	هل يوجد أحد أعضاء مجلس الإدارة يعمل في الإدارة المختصة بالإشراف على الجمعية في الوزارة أو الجهة المشرفة؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثة ووظائفهم الرئيسية.	لا	لا يوجد.	١٠٠%					
	٢- محتوى الهيكل الوظيفي المعتمد.			نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي							
٤	هل توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه؟	مكتبي	٣- محتوى قائمة أسماء العاملين في الجمعية.			لا	لا توجد موافقة.	صفر				
	٤- محتوى إجابات المعنيين.		نعم	توجد موافقة.	١٠٠%							
٥	هل يوجد أحد من أعضاء مجلس الإدارة استمر في عضويته لأكثر من دورتين متتاليتين؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة في الدورتين السابقتين وفي الدورة الحالية.	لا	لا يوجد.	١٠٠%					
	٢- محتوى الهيكل الوظيفي المعتمد.			نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي							
٦	هل توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه؟	ميداني	٣- محتوى قائمة أسماء العاملين في الجمعية.			لا	لا توجد موافقة.	صفر				
	٤- محتوى إجابات المعنيين.		نعم	توجد موافقة.	١٠٠%							

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٧	هل يوجد أحد أعضاء مجلس الإدارة من أصحاب الفضيلة في السلك القضائي؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثّة ووظائفهم الرئيسية.	لا	لا يوجد. % ١٠٠
					نعم	يوجد. صفر

بطاقة الممارسة رقم ١٦		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمّة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.					
١- وجوب عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في عضوية اللجان الدائمة					٢- تفويض الصلاحيات عند تشكيل اللجنة التنفيذية.
٣- عدم رئاسة المشرف المالي للجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.					
يلتزم مجلس الإدارة بالأحكام المنظمّة لعمل اللجان كما يلي:					
١- يجب أن يكون في أي لجنة دائمة أحد أعضاء المجلس.					
٢- التفويض بالصلاحيات التي تكفل سير عمل الجمعية للجنة التنفيذية في حال تم تشكيلها.					
٣- يجب ألا يرأس المشرف المالي لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر اللجان الدائمة والمؤقتة وتحديد صلاحياتها ومسؤولياتها.			
		٢. تحديد احتياج الجمعية من اللجان.			
		٣. التأكد من عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة اللجان الدائمة.			
		٤. في حال وجود لجنة للتدقيق والمراجعة الداخلية يجب التأكد من عدم رئاسة المشرف المالي للجنة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص	٣٣	١- قائمة بأسماء اللجان الدائمة وبياناتها الرئيسية.			
الشواهد المتوقعة		٢- الهيكل التنظيمي المعتمد للجمعية.			
		٣- قرار تكوين اللجنة التنفيذية -إن وُجدت- وقائمة بأسماء أعضائها وبياناتهم الرئيسية.			
		٤- قرار تكوين لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية -إن وُجدت- وقائمة بأسمائهم وبياناتهم الرئيسية.			
		٥- قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثة ووظائفهم الرئيسية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٦							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد لجان دائمة في الجمعية؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى قائمة أسماء اللجان الدائمة وبياناتها الرئيسية.	لا	لا توجد لجان دائمة.	١٠٠%			
	ميداني		١- محتوى قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة المحدثة	نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي					
٢		هل يوجد أحد أعضاء مجلس الإدارة في هذه اللجان؟			لا	لا يوجد.	صفر			
					نعم	يوجد.	١٠٠%			
٣	هل توجد لجنة تنفيذية في الجمعية؟	١	مكتبي+ ميداني	١- وجود قرار تشكيل اللجنة التنفيذية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لا توجد لجنة تنفيذية.	١٠٠%			
	مكتبي+ ميداني		١- محتوى قرار تشكيل اللجنة التنفيذية.	نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي					
٤		هل يوجد قرار بتشكيلها وتحديد المهام والصلاحيات المفوضة فيها والتي تكفل سير عمل الجمعية؟			لا	لا يوجد قرار بتشكيلها.	صفر			
					نعم	يوجد قرار بتشكيلها.	١٠٠%			
٥	هل توجد لجنة تدقيق ومراجعة داخلية؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- وجود قرار تكوين لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لا توجد.	١٠٠%			
	ميداني		١- محتوى قرار تكوين لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.	نعم	يتم الانتقال للسؤال التالي					
٦		هل يرأس المشرف المالي في مجلس الإدارة هذه اللجنة؟			لا	لا يرأس المشرف المالي اللجنة.	١٠٠%			
					نعم	يرأس المشرف المالي اللجنة.	صفر			

بطاقة الممارسة رقم ١٧		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	١- تعريف المجلس الجديد بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية.
المؤشر		التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمّة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.			
يتلقّى أعضاء مجلس الإدارة الجدد المعارف الضرورية لعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية، ويتم التأكد بشكل دوري من إلمام واكتساب أعضاء المجلس المعلومات والمهارات الضرورية لعمل الجمعية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. عقد ورش عمل مكثّفة لتعريف مجلس الإدارة الحالي بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية. ٢. وضع إجراءات محدّدة وواضحة لتعريف أي عضو جديد في المجلس بعمل الجمعية. ٣. عقد الاستطلاعات والمقابلات المباشرة مع أعضاء الجمعية العمومية ومجلس لإدارة للتأكد من الإلمام بالمعلومات الوافية عن شؤون الجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٣٧			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة بالإجراءات المتّبعة لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الجمعية. ٢. تقارير برامج التوعية الداخلية (المالية والقانونية) لأعضاء المجلس.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٧							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم تقديم برامج تعريفية مخصصة لأعضاء مجلس الإدارة متعلقة بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية وذلك خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى تقارير برامج التوعية الداخلية (المالية والقانونية) لأعضاء المجلس.	لا	لم يتم تقديم أي برامج.	صفر			
					نعم	يتم تقديم البرامج بشكل جزئي.	٥٠%			
						يتم تقديم البرامج بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل توجد إجراءات واضحة لتعريف الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة بالقضايا المالية والقانونية المرتبطة بعمل الجمعية؟	١/٢	ميداني	٢- محتوى قائمة الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الجمعية.	لا	لا توجد إجراءات.	صفر			
					نعم	توجد إجراءات بشكل جزئي.	٥٠%			
						توجد إجراءات بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٨		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	١- تعيين المدير التنفيذي والمحاسب.
المؤشر		التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.			
يعين مجلس الإدارة بقرار منه كل من:					
أولاً: المدير التنفيذي على أن يكون سعودي الجنسية ويشتمل قراره على ما يلي:					
١- مهامه وصلاحياته ومسؤولياته.					
٢- حقوقه والتزاماته.					
٣- تحديد راتبه عبر لجنة مستقلة من مجلس الإدارة تُكلف بدراسة كفاءات المدير ومؤهلاته وخبراته وتحدد راتبه بناء على ذلك، مع اعتبار نطاق ومتوسط رواتب المديرين التنفيذيين في الجمعيات المشابهة في الحجم والمجال.					
ثانياً: محاسب الجمعية على أن يكون سعودي الجنسية.					
كما ويجب أن تُرسل نسخة من قرارات التعيين ومسوغات الراتب إلى الوزارة، مع إرفاق صور من بطاقات الهوية الوطنية وبيانات التواصل.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من وجود قرار من مجلس الإدارة عند تعيين المدير التنفيذي وتحديد المهام، الصلاحيات، المسؤوليات، الحقوق والالتزامات.			
		٢. تحديد راتب المدير التنفيذي من خلال لجنة من مجلس الإدارة.			
		٣. إرسال نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب إلى الوزارة، مع صورة من بطاقة الهوية وبيانات التواصل.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة الأساسية للجمعية.			
		٢- التعاميم ذات العلاقة.			
الشواهد المتوقعة		١. قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي والمحاسب.			
		٢. عقد المدير التنفيذي والمحاسب.			
		٣. المراسلات والخطابات بين الجمعية والوزارة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٨							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل يوجد مدير تنفيذي في الجمعية؟	١	مكتبي+ ميداني	١- وجود قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي. ٢- وجود عقد المدير التنفيذي.	لا	لا يوجد مدير تنفيذي.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل تم تعيينه (تعيين وليس تكليف) بقرار من قبل مجلس الإدارة؟	١	مكتبي	١- محتوى قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي.	لا	لم يتم تعيينه بقرار من المجلس.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٣	هل تم توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته في قرار التعيين؟	١	مكتبي	١- محتوى قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي.	لا	لم يتم توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته.	صفر			
					نعم	تم توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته.	١٠٠%			
٤	هل تم إرسال نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب مع إرفاق صورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل معه إلى الوزارة؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت.	لا	لم يتم الإرسال.	صفر			
					نعم	تم إرسال نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب وصورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل معه.	١٠٠%			
٥	هل يوجد لدى الجمعية محاسب سعودي الجنسية؟	١/٢	مكتبي	١- وجود قرار مجلس الإدارة بتعيين محاسب الجمعية. ٢- وجود عقد المحاسب.	لا	لا يوجد.	صفر			
					نعم	يوجد محاسب سعودي الجنسية.	١٠٠%			
٦	هل تم إرسال نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب مع إرفاق صورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل معه إلى الوزارة؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت.	لا	لم يتم الإرسال.	صفر			
					نعم	تم إرسال نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب وصورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل معه.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٩		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	١- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
المؤشر		التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمّة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته.			
يتم ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وفق الإجراءات التالية:					
١- يتم دعوة جميع أعضاء الجمعية العمومية ممن تنطبق عليهم شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة قبل نهاية مدة مجلس الإدارة بمئة وثمانين يوما على الأقل.					
٢- يُقفل باب الترشيح قبل تسعين يوما من نهاية مدة مجلس الإدارة على الأقل.					
٣- يرفع مجلس الإدارة أسماء المرشحين إلى الوزارة وفق النموذج أو الطريقة المعتمدة من الوزارة.					
٤- ترفع لجنة الانتخابات بالتنسيق مع مجلس الإدارة قائمة المترشحين الواردة من الوزارة في مقر الجمعية أو موقع الجمعية الإلكتروني قبل نهاية مدة مجلس الإدارة بخمسة عشر يوما على الأقل.					
٥- تنتخب الجمعية العمومية أعضاء مجلس الإدارة الجديد باجتماعها العادي من قائمة المترشحين، وعلى مجلس الإدارة الجديد تزويد الوزارة بأسماء الأعضاء الذين تم انتخابهم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الانتخاب.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. عقد ورشة عمل لمراجعة الإجراءات الحالية عند ترشيح مجلس الإدارة الجديد والترتيب للمجلس الجديد وفق الإجراءات المحددة.			
		٢. جدولة الإجراءات المتعلقة بالمجلس القادم.			
		٣. تشكيل لجنة الانتخابات من أعضاء الجمعية العمومية بوقت كافٍ.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. نموذج ترشيح عضو الجمعية العمومية لعضوية مجلس الإدارة.			
		٢. نموذج تشكيل لجنة الانتخابات.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
		رقم المادة أو النص	٢٦		
الشواهد المتوقعة		١. موافقة الوزارة السابقة على المجلس الذي انتهت دورته أو الذي على وشك الانتهاء.			
		٢. قرار تشكيل لجنة الانتخابات.			
		٣. قائمة المرشحين لعضوية المجلس الجديد.			
		٤. الدعوات والمراسلات التي تمت بين الجمعية والوزارة.			
		٥. الدعوات والمراسلات التي تمت بين مجلس الإدارة وأعضاء الجمعية العمومية.			
		٦. محاضر اجتماع لجنة الانتخابات مع مجلس الإدارة لعرض قائمة الأسماء الواردة من الوزارة.			
		٧. محاضر فرز الأصوات لانتخاب أعضاء المجلس من قائمة المترشحين.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٩							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٣	٢٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل مدة دورة مجلس الإدارة انتهت قريباً (ستة أشهر قبل التقييم) أو على وشك الانتهاء (شهر بعد التقييم)؟	١/٢	مكتبي+ ميداني	١- محتوى موافقة الوزارة السابقة على المجلس الذي انتهت دورته أو الذي على وشك الانتهاء.	لا	لم تنتهِ قريباً وليست على وشك الانتهاء.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل تم تشكيل لجنة انتخابات في الاجتماع العمومي الذي يسبق اجتماع الترشيح؟		ميداني	١- محتوى قرار تشكيل لجنة الانتخابات.	لا	لم يتم تشكيل لجنة انتخابات في الاجتماع العمومي الذي يسبق اجتماع الترشيح.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٣	هل أعضاء لجنة الانتخابات اثنين من أعضاء الجمعية العمومية كحد أدنى وغير مرشحين لعضوية المجلس الجديد؟		مكتبي	١- محتوى قرار تشكيل لجنة الانتخابات. ٢- محتوى قائمة المرشحين لعضوية المجلس الجديد.	لا	الأعضاء ليسوا كذلك.	صفر			
					نعم	الأعضاء اثنين كحد أدنى من أعضاء الجمعية العمومية وغير مرشحين لعضوية المجلس الجديد.	١٠٠%			
٤	هل دورة مجلس الإدارة انتهت قريباً (ستة أشهر قبل التقييم) أو على وشك الانتهاء (شهر بعد التقييم)؟	١	ميداني	١- محتوى موافقة الوزارة على المجلس الذي انتهت دورته أو الذي على وشك الانتهاء.	لا	لم تنتهِ قريباً وليست على وشك الانتهاء.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٥	هل دعا مجلس الإدارة جميع أعضاء الجمعية العمومية الذين تنطبق عليهم شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة قبل مئة وثمانين يوماً على الأقل من نهاية مدة مجلس الإدارة؟		ميداني	١- محتوى الدعوات والمراسلات التي تمت بين مجلس الإدارة وأعضاء الجمعية العمومية.	لا	لم يتم ذلك.	صفر			
					نعم	تم الدعوة وفق ما هو محدّد.	١٠٠%			

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٦	هل تم إقفال باب الترشيح قبل تسعين يوما من نهاية مدة المجلس على الأقل ورفع أسماء المترشحين إلى الوزارة خلال أسبوع من قفل باب الترشيح؟	١/٢	ميداني	١ - محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.	لا	لم يتم ذلك. صفر
					نعم	تم الإقفال ورفع الأسماء وفق ما هو محدد. ١٠٠%
٧	هل عرضت لجنة الانتخابات بالتنسيق مع مجلس الإدارة قائمة أسماء المترشحين الواردة من الوزارة في مقر الجمعية أو موقع الجمعية الإلكتروني قبل خمسة عشر يوما على الأقل من نهاية مدة المجلس؟	١/٢	ميداني	١ - محتوى محاضر اجتماع لجنة الانتخابات مع مجلس الإدارة لعرض قائمة الأسماء الواردة من الوزارة.	لا	لم يتم عرض الأسماء. صفر
					نعم	تم عرض الأسماء. ١٠٠%
٨	هل زود مجلس الإدارة الجديد الوزارة بأسماء الأعضاء الذين تم انتخابهم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الانتخاب؟	١/٢	ميداني	١ - محتوى المراسلات والخطابات التي تمت.	لا	لم يتم الرفع خلال الفترة المحددة. صفر
					نعم	تم الرفع خلال الفترة المحددة. ١٠٠%

المؤشر الرابع

(التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدّده الأنظمة واللوائح)

المجال: الفروع والمكاتب (الوزن ٦%)

بطاقة الممارسة رقم ٢٠		المجال	الفروع والمكاتب	موضوعات الممارسة	١- إنشاء الفروع داخل المملكة.
المؤشر		التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدّده الأنظمة واللوائح.			
تنشئ الجمعية فروعها داخل المملكة بعد موافقة الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة وتقديم ما يلي:					
١- ما يثبت موافقة الجمعية العمومية على إنشاء الفرع.					
٢- تحديد مقر الفرع، والنطاق الإداري لخدماته.					
٣- تحديد اختصاصات الفرع والهيكل الإداري له وأسماء العاملين المرشحين لإدارته، وصورة من الهوية الوطنية لكل منهم، مع بيانات التواصل معهم.					
٤- ما يثبت قدرة الجمعية على تشغيل الفرع وضمان استدامته.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١ - مراجعة مسوغات إنشاء الفروع الحالية في الجمعية والتأكد من إتباع الإجراءات والحصول على موافقة الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة.			
		٢ - تحديد اختصاصات الفروع والهيكل الإداري لها -إن وُجدت-.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج تحديد احتياجات الجمعية من الفروع.			
		٢- نموذج فتح فرع جديد.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
		٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة بفروع الجمعية داخل المملكة وبياناتها الرئيسية.			
		٢. موافقة الوزارة والجهة المشرفة على إنشاء الفروع.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٠							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٤	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل يوجد لدى الجمعية فروع داخل المملكة؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة فروع الجمعية داخل المملكة وبياناتها الرئيسية.	لا	لا يوجد فروع.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي.				
٢	هل توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة على إنشاء هذه الفروع؟	٢	مكتبي	١- محتوى موافقة الوزارة والجهة المشرفة على إنشاء الفروع.	لا	لا توجد موافقة.	صفر			
					نعم	توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٢١		المجال	الفروع والمكاتب	موضوعات الممارسة	١- إنشاء الفروع خارج المملكة.
المؤشر		التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدّده الأنظمة واللوائح.			
تلتزم الجمعية بعدم إنشاء أي فرع لها خارج المملكة إلا بعد موافقة الوزارة.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. في حال وجود فرع للجمعية خارج المملكة فينبغي التأكد من الحصول على موافقة الوزارة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج تحديد احتياجات الجمعية من الفروع. ٢- نموذج فتح فرع جديد.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		١٤			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة بالبيانات الرئيسية لفروع الجمعية خارج المملكة-إن وُجدت-. ٢. موافقة الوزارة على إنشاء فروع للجمعية خارج المملكة -إن وُجدت-.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢١					درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٤	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة	
١	هل يوجد لدى الجمعية فروع لها خارج المملكة؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة البيانات الرئيسية لفروع الجمعية خارج المملكة.	لا	لا يوجد فروع.	١٠٠%	
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي.		
٢	هل توجد موافقة من الوزارة؟	٢	مكتبي	١- محتوى موافقة الوزارة على إنشاء فروع للجمعية خارج المملكة.	لا	لا توجد موافقة.	صفر	
					نعم	توجد موافقة من الوزارة.	١٠٠%	

بطاقة الممارسة رقم ٢٢		المجال	الفروع والمكاتب	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بإنشاء فروعها ومكاتبها وفق ما تحدده الأنظمة واللوائح.				١- إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري.	
تلتزم الجمعية عن طريق مكاتبها داخل نطاقها الإداري -إن وجدت- بالتعريف بالجمعية أو لتنفيذ نشاط أو أكثر من الأنشطة المصرح لها بممارستها.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من مواقع المكاتب التابعة للجمعية -إن وجدت- وأن تكون داخل نطاقها الإداري. ٢. التأكد من القيام بممارسة الأنشطة المصرح للجمعية بها.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج تحديد احتياج الجمعية من المكاتب. ٢- نموذج فتح مكتب للجمعية داخل نطاقها الإداري.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
١٧	رقم المادة أو النص				
الشواهد المتوقعة		١. قائمة المكاتب التابعة للجمعية وبياناتها الرئيسية. ٢. تصريح المكتب وممارسة الأنشطة فيه. ٣. قائمة بالأنشطة التي تقوم بها المكاتب. ٤. اللائحة الأساسية للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٢				درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٤	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة
١	هل يوجد لدى الجمعية مكاتب تعريفية تابعة لها؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة المكاتب التابعة للجمعية وبياناتها الرئيسية.	لا	لا يوجد مكاتب تعريفية.	١٠٠%
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي.		
٢	هل المكاتب داخل نطاقها الإداري؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة المكاتب التابعة للجمعية وبياناتها الرئيسية.	لا	المكاتب خارج نطاقها الإداري.	صفر
					نعم	جزء منها داخل نطاقها الإداري.	٥٠%
						داخل نطاقها الإداري.	١٠٠%
٣	هل الغرض منها التعريف بالجمعية أو تنفيذ نشاط أو أكثر من أنشطة الجمعية المصرح لها بها؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة الأنشطة التي تقوم بها المكاتب. ٢- محتوى اللائحة الأساسية.	لا	الغرض منها غير ما هو مصرح لها بها.	صفر
					نعم	الغرض منها وفق ما هو مصرح لها بها.	١٠٠%

المؤشر الخامس

(التزام الجمعية بإعداد التقارير الدورية المطلوبة ورفعها للوزارة خلال

الفترات المحددة)

المجال: التقارير (الوزن ٩%)

بطاقة الممارسة رقم ٢٣		المجال	التقارير	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بإعداد التقارير الدورية المطلوبة ورفعها للوزارة خلال الفترات المحددة.					
١- إعداد ورفع التقرير السنوي المعتمد وصورة من الميزانية التقديرية للعام الجديد إلى الوزارة.					
٢- رفع التقارير المالية للسنة المنتهية إلى الوزارة خلال ٤ أشهر.					
تلتزم الجمعية بإعداد التقارير المطلوبة وترفعها للوزارة خلال الأربعة أشهر من نهاية السنة المالية كما يلي:					
١- التقرير السنوي المفصل عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية والمعتمد من مراجع الحسابات ومن الجمعية العمومية.					
٢- تقرير الميزانية التقديرية للعام الجديد والمعتمدة من الجمعية العمومية.					
٣- تقرير مفصل يشتمل على رصد برامج وأنشطة الجمعية والمعتمد من الجمعية العمومية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
١- التأكد من إعداد التقرير السنوي المالي واعتماده من مراجع الحسابات والجمعية العمومية ورفعها للوزارة في الوقت المحدد.				الأنشطة	
٢- التأكد من إعداد الميزانية التقديرية للعام الجديد واعتمادها من الجمعية العمومية ورفعها للوزارة في الوقت المحدد.					
٣- إعداد تقرير مفصل لبرامج وأنشطة الجمعية واعتماده من الجمعية العمومية ورفعها للوزارة في الوقت المحدد.					
١- نموذج حصر برامج وأنشطة الجمعية.				الأدوات والأدلة والنماذج	
١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.				مصدر الممارسة	
٢٠	رقم المادة أو	٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
٣٨	النص				
١. التقرير السنوي المفصل عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية والمعتمد من مراجع الحسابات والجمعية العمومية.				الشواهد المتوقعة	
٢. التقرير السنوي لبرامج وأنشطة الجمعية والمعتمد من الجمعية العمومية.					
٣. الميزانية التقديرية المعتمدة من الجمعية العمومية.					
٤. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.					
٥. المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.					

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٣							درجة الممارسة	٦	وزن المؤشر رقم ٥	٩%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل يوجد تقرير سنوي مفصل عن القوائم المالية ومعتمد من مراجع حسابات خارجي ومن الجمعية العمومية؟	٢	مكتبي	١- محتوى التقرير السنوي المفصل عن القوائم المالية والمعتمد من الجمعية العمومية. ٢- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لا يوجد تقرير مالي سنوي.	صفر			
					نعم	يوجد بشكل جزئي.	٥٠%			
						يوجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل تم رفعه للوزارة خلال الأربعة أشهر من نهاية السنة المالية؟	١	ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.	لا	لم يتم رفعه للوزارة.	صفر			
					نعم	تم رفعه لكن بعد الأربعة أشهر.	٥٠%			
						تم رفعه خلال الأربعة أشهر.	١٠٠%			
٣	هل يوجد تقرير سنوي مفصل عن البرامج والأنشطة معتمد من الجمعية العمومية؟	٢	مكتبي	١- محتوى التقرير المفصل المشتمل على رصد برامج وأنشطة الجمعية. ٢- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	لا	لا يوجد تقرير سنوي.	صفر			
					نعم	يوجد بشكل جزئي	٥٠%			
						يوجد بشكل متكامل.	١٠٠%			
٤	هل تم رفعه للوزارة خلال الأربعة أشهر من نهاية السنة المالية؟	١	ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.	لا	لم يتم رفعه للوزارة.	صفر			
					نعم	تم رفعه لكن بعد الأربعة أشهر.	٥٠%			
						تم رفعه خلال الأربعة أشهر.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٢٤		المجال	التقارير	موضوعات الممارسة	١- إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي.
المؤشر		التزام الجمعية بإعداد التقارير الدورية المطلوبة ورفعها للوزارة خلال الفترات المحددة.			
تعد الجمعية التقارير المالية الدورية (الربعية) عن طريق المشرف المالي وتُوقَّع من قبله بالإضافة إلى مدير الجمعية ومحاسيها، وتُعرض على مجلس الإدارة مرة كل ثلاثة أشهر، ثم تزوَّد الوزارة بنسخة منه.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من وجود المعرفة المهنية لدى المشرف المالي بإعداد التقارير الربعية. ٢. إعداد التقارير المالية واعتمادها من قبل محاسب ومدير الجمعية. ٣. عرض التقارير المالية الربعية بعد اعتمادها على مجلس الإدارة. ٤. رفع نسخة من التقارير المالية الربعية للوزارة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة الأساسية للجمعية.			
رقم المادة أو النص		٦٠			
الشواهد المتوقعة		١. التقارير المالية الدورية الربعية المعدّة من قبل المشرف المالي. ٢. محاضر مجلس الإدارة. ٣. المراسلات والخطابات التي تمت بين الجمعية والوزارة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٤							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٥	٩%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل قام المشرف المالي بإعداد التقارير المالية الدورية الربعية خلال السنة المالية الحالية والسابقة؟	٢	مكتبي	١- محتوى التقارير المالية الدورية الربعية المعدّة من قبل المشرف المالي.	لا	لا توجد تقارير مالية ربعية.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل كانت التقارير ربعية ومكتملة (أربعة تقارير في السنة المالية بحيث يكون تقرير واحد كل ثلاثة أشهر)؟	٢	مكتبي	١- محتوى التقارير المالية الدورية الربعية المعدّة من قبل المشرف المالي.	لا	لم تكن التقارير ربعية ولا مكتملة.	صفر			
					نعم	توجد تقارير مالية لكن غير مكتملة.	٥٠%			
						توجد تقارير مالية ربعية ومكتملة.	١٠٠%			
٣	هل تم عرضها على مجلس الإدارة ومناقشتها؟	١/٢	ميداني	٢- محتوى محاضر مجلس الإدارة الذي ناقش فيه التقرير.	لا	لم يتم عرضها على مجلس الإدارة.	صفر			
					نعم	تم عرضها بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم عرضها بشكل متكامل.	١٠٠%			
٤	هل تم تزويد الوزارة بنسخة منه؟	١/٢	ميداني	١- محتوى المراسلات والخطابات التي تمت.	لا	لم يتم تزويد الوزارة بنسخ منها.	صفر			
					نعم	تم تزويد الوزارة بنسخ منها.	١٠٠%			

المؤشر السادس

(التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله
وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية).

المجال: الأنظمة السارية في المملكة

(أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)

(الوزن ٥%)

بطاقة الممارسة رقم ٢٥		المجال	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)	موضوعات الممارسة	١- وضع التدابير لتحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق والتحديث بشكل مستمر.
المؤشر	التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.				
تُحدّد الجمعية مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله ويتم فهمها، وتقييمها، وتوثيقها، وتحديثها بشكل مستمر، مع الأخذ بالحسبان المخاطر المتأصلة والكامنة التالية:					
١- المخاطر المرتبطة بالعملاء.					
٢- البلدان والمناطق الجغرافية.					
٣- المنتجات أو الخدمات.					
٤- المعاملات أو قنوات التسليم.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة	١. عقد ورشة عمل لتحديد التدابير اللازمة لمخاطر جرائم الإرهاب وتمويله المحتملة وفهمها وتقييمها وتوثيقها ويتم مراجعتها بشكل مستمر.				
	٢. التأكد من التقييم الذاتي للجمعية وذلك للمخاطر المتأصلة والكامنة المحتملة و اتخاذ التدابير اللازمة.				
	٣. اتخاذ القرارات والتوصيات على نتائج التقييم.				
الأدوات والأدلة والنماذج	١- أداة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة.				
مصدر الممارسة	١- نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.				رقم المادة أو ٦٣
	٢- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.				النص ١٨
الشواهد المتوقعة	١- تقارير أنشطة وبرامج تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله وتقييمها وتوثيقها.				
	٢- نتائج التقييم الذاتي للمخاطر الداخلية.				
	٣- محاضر الاجتماعات الداخلية لتي تحتوي على القرارات والتوصيات المبنيّة على نتائج التقييم.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٥							درجة الممارسة	١,٥	وزن المؤشر رقم ٦	٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل قامت الجمعية بتحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله لديها وتقييمها وتوثيقها؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى تقارير أنشطة وبرامج تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله وتقييمها وتوثيقها.	لا	لم يتم تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله وتقييمها وتوثيقها.	صفر			
					نعم	تم تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله وتقييمها وتوثيقها.	١٠٠%			
٢	هل أخذت الجمعية بعين الاعتبار تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة التالية ووضع التدابير لذلك؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة. ٢- محتوى محاضر الاجتماعات التي تحتوي على القرارات والتوصيات المبنية على نتائج التقييم.	لا	لم يتم تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة ولم يتم وضع التدابير لذلك.	صفر			
					نعم	تم تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة وتم وضع التدابير لذلك.	١٠٠%			
٣	هل تم اتخاذ القرارات وتوصيات بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع المخاطر والحد منها؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى محاضر الاجتماعات التي تحتوي على القرارات والتوصيات المبنية على نتائج التقييم.	لا	لم يتم ذلك.	صفر			
					نعم	تم بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٢٦		المجال	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)	موضوعات الممارسة	١- وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.		
المؤشر	التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.						
تحدّد الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط ويتم تنفيذها بفعاليّة لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله للحدّ من أي مخاطر ممكنة على أن تتّشمل ما يلي:							
١- الأحكام المتّصلة بالتدابير المتعلقة بإجراءات إدارة المخاطر لعلاقات العمل قبل إتمام عملية التحقق من العميل.		٤- إجراءات فحص كافية لضمان معايير عالية عند توظيف منسوبيها.					
٢- إجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.		٥- برامج تدريب الموظفين المستمرة.					
٣- ترتيبات عمل إدارة الالتزام المناسبة لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، بما في ذلك تعيين مسؤول عن هذا الجانب على مستوى الإدارة العليا.		٦- آلية تدقيق مستقلة لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا							
الأنشطة		١. عقد ورشة عمل مع بعض الخبراء لتحديد السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وتنفيذها بفعالية مع الحرص على أن تتضمن ما تم تحديده في اللوائح والأنظمة.					
الأدوات والأدلة والنماذج		١- دليل سياسات وإجراءات العناية الواجبة لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله. ٢- أداة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة					
مصدر الممارسة		١- نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.				٦٧	رقم المادة أو
		٢- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.				١٨	النص
الشواهد المتوقعة		١. قائمة السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بتدابير العناية الواجبة لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.					

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٦					درجة الممارسة	١/٢	وزن المؤشر رقم ٦	٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة	
١	هل قامت الجمعية بتحديد السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى قائمة السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بتدابير العناية الواجبة لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.	لا	لم يتم تحديد السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.	صفر	
					نعم	تم تحديد السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.	١٠٠%	

بطاقة الممارسة رقم ٢٧		المجال	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)	موضوعات الممارسة	١- التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال. ٢- وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال.
المؤشر		التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.			
تحدّد الجمعية المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال، ويتم تحديثها بشكل مستمر حسب مقتضيات تطوّر وتنوّع أساليب ارتكاب تلك العمليات مع الالتزام بما تصدره تلك الجهات الرقابية بهذا الخصوص.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. عقد ورشة عمل بمشاركة بعض الخبراء في هذا المجال لتحديد المؤشرات التي يمكن أن تقود إلى وجود شبهة غسل أموال ويتم تحديثها بشكل مستمر.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
		٢- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل أموال.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٧							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٦	٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل قامت الجمعية بتحديد مؤشرات دالة عند وجود شبهة عمليات غسل أموال؟	١	مكتبي	١ - محتوى قائمة المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل أموال.	لا	لا توجد مؤشرات.	صفر			
					نعم	توجد مؤشرات بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٢٨		المجال	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)	موضوعات الممارسة	١- الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بجريمة غسل أموال. ٢- حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات الجارية.
المؤشر	التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.				
تلتزم الجمعية باتباع الإجراءات المحددة عند الاشتباه أو إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل متحصلات جريمة أو في ارتباطها أو علاقتها بعمليات غسل الأموال أو في أنها سوف تُستخدم في عمليات غسل أموال أو بعلاقة أو ارتباط أي من العمليات أو الصفقات المعقدة أو الضخمة أو غير الطبيعية بعمليات غسل الأموال بما في ذلك محاولات إجراء مثل هذه العمليات وهي:					
١- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر -عبر نموذجهم المعتمد لذلك-، وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.					
٢- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.					
كما يتم تجنب تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قُدمت أو سوف تُقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أُجري.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. تحديد الإجراءات المطلوبة سواء الداخلية أو الخارجية عند الاشتباه بجريمة غسل أموال.			
		٢. عقد ورش عمل لتوضيح هذه الإجراءات وتفعيلها.			
		٣. التأكيد على عدم تنبيه العميل أو أي شخص آخر أن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قُدمت أو سوف تُقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أُجري.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج الاشتباه بجرائم غسل الأموال.			
		٢- نموذج الإدارة العامة للتحريات المالية المعتمد.			
١٥	رقم المادة أو النص	١- نظام مكافحة غسل الأموال.			
١٦					
١٥/١					
		٢- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٨						
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
١	هل لدى الجمعية إجراءات واضحة تلتزم بها إذا توافرت لديهم أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال أو بعلاقة أو ارتباط أي من العمليات أو الصفقات المعقدة أو الضخمة أو غير الطبيعية بعمليات غسل الأموال؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال.	لا	لا توجد إجراءات واضحة.
					نعم	توجد إجراءات واضحة.
٢	هل توجد إجراءات لتجنّب تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تُقدّم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أجري؟	١/٢	مكتبي	١- محتوى قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال.	لا	لا توجد إجراءات.
					نعم	توجد إجراءات واضحة.

بطاقة الممارسة رقم ٢٩		المجال	الأنظمة السارية في المملكة (أنظمة مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال)		موضوعات الممارسة	١- تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.
المؤشر		التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية.				
تقدّم الجمعية البرامج التوعوية للعاملين فيها لتعميق الوعي لديهم وتمكينهم من تحديد نقاط الضعف التي يمكن استغلالها من قبل ممولي الإرهاب، وتحديد التدابير التي يمكن اتخاذها من قبل أنفسهم ضد هذا الاستغلال.						
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا						
الأنشطة		١. عقد ورش عمل وبرامج توعوية داخلية للعاملين في الجمعية والمتطوعين بما يزيد من قدراتهم ووعيهم لتحديد التدابير عند وجود المخاطر الممكنة.				
الأدوات والأدلة والنماذج		-				
مصدر الممارسة		١- نتائج تقرير مجموعة العمل المالي (FATF).				
رقم المادة أو النص		٢,٨				
الشواهد المتوقعة		١- تقارير البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢٩							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٦	٥%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد برامج توعوية لنشر وتعميق الوعي داخل الجمعية حول نقاط الضعف الممكنة والتي قد تستغل من قبل ممولي الإرهاب؟	١	مكتبي	١- محتوى تقارير البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية.	لا	لا توجد برامج توعوية للعاملين في الجمعية.	صفر			
					نعم	توجد برامج بشكل متكامل.	١٠٠%			

المؤشر السابع

(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل

نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها)

المجال: الأنشطة والفعاليات والتعاقدات (الوزن ٧%)

بطاقة الممارسة رقم ٣٠		المجال	الأنشطة والفعاليات والتعاقدات	موضوعات الممارسة	١- الحصول على الترخيص وممارسة الأنشطة وفق الأهداف.
المؤشر	التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها.				
تلتزم الجمعية بوجود الترخيص الساري لها عند تنفيذ البرامج والأنشطة، ولا تنفذ أي برنامج أو نشاط مخالف لأهدافها المحددة في لائحته الأساسية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة	١. التأكد من سريان التراخيص المطلوبة. ٢. التأكد من عدم ممارسة أي نشاط لا يتفق مع أهداف الجمعية المحددة في لائحته الأساسية.				
الأدوات والأدلة والنماذج	١- نموذج عقد برنامج أو فعالية للجمعية.				
مصدر الممارسة	١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.				
الشواهد المتوقعة	١. شهادة تسجيل الجمعية.				
	٢. اللائحة الأساسية المعتمدة والمحدثة للجمعية.				
	٣. التقرير السنوي لبرامج وأنشطة الجمعية.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٠						
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
١	هل توجد شهادة تسجيل للجمعية؟	٢	مكتبي	١- وجود شهادة التسجيل للجمعية.	لا توجد شهادة تسجيل.	صفر
٢	هل شهادة التسجيل سارية؟		مكتبي	٢- شهادة التسجيل للجمعية.	شهادة التسجيل منتهية.	صفر
٣	هل توجد برامج وأنشطة للجمعية متعارضة مع أهدافها المحددة في اللائحة الأساسية؟		مكتبي + ميداني	١- محتوى اللائحة الأساسية المعتمدة والمحدثة للجمعية. ٢- محتوى التقرير السنوي المفصل والمشمول على رصد برامج وأنشطة الجمعية. ٣- محتوى إجابات العاملين.	لا يوجد تعارض.	١٠٠%
					يوجد تعارض بشكل جزئي	٥٠%
					يوجد تعارض بشكل متكامل.	صفر
					لا يوجد تعارض بشكل متكامل.	صفر

بطاقة الممارسة رقم ٣١		المجال	الأنشطة والفعاليات والتعاقدات	موضوعات الممارسة	١- ممارسة الجمعية للأنشطة خارج نطاقها الإداري.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها.			
لا تمارس الجمعية أي برامج أو أنشطة لها خارج نطاقها الإداري إلا بموافقة الوزير أو من يفوضه.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر جميع البرامج والأنشطة خارج نطاق الجمعية الإداري والتأكد من وجود موافقة من الوزير أو من يفوضه على ذلك.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج ممارسة نشاط خارج نطاق الجمعية الإداري.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٨٤			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة البرامج والأنشطة خارج نطاق الجمعية الإداري (نطاق الخدمة) -إن وُجدت-. ٢. موافقة الوزير أو من يفوضه للبرامج والأنشطة خارج النطاق الإداري -إن وُجدت-. ٣. التقرير السنوي المفصّل والمشمّل على رصد برامج وأنشطة الجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣١							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٧	٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل لدى الجمعية برامج أو أنشطة خارج نطاقها الإداري؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة البرامج والأنشطة خارج نطاق الجمعية الإداري (نطاق الخدمة).	لا	لا توجد.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل توجد موافقة من الوزير أو من يفوضه؟	٢	مكتبي	١- محتوى موافقة الوزير أو من يفوضه للبرامج والأنشطة خارج النطاق الإداري.	لا	لا توجد موافقة.	صفر			
					نعم	توجد موافقة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٣٢		المجال	الأنشطة والفعاليات والتعاقدات	موضوعات الممارسة	١- المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها.			
تلتزم الجمعية بعدم المشاركة في الفعاليات أو الأنشطة أو تقديم أي خدمة خارج المملكة أو الحصول على عضوية من إحدى الجهات الدولية إلا بموافقة كتابية من الوزير والجهة المشرفة.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر جميع الفعاليات والأنشطة للجمعية خارج المملكة. ٢. التأكد من وجود موافقة كتابية من الوزير والجهة المشرفة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. نموذج إقامة فعالية أو نشاط أو تقديم خدمة خارج المملكة. ٢. نموذج الحصول على عضوية خارج المملكة.			
مصدر الممارسة		١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٨٥			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة الفعاليات والأنشطة والخدمات للجمعية خارج المملكة. ٢. التقرير السنوي لبرامج وأنشطة الجمعية. ٣. قائمة العضويات والشراكات مع جهات خارج المملكة. ٤. موافقات الوزير والجهة المشرفة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٢							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٧	٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل لدى الجمعية برامج أو أنشطة أو خدمات تقدّمها أو عضويات خارج المملكة؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة الفعاليات والأنشطة والخدمات للجمعية خارج المملكة. ٢- محتوى قائمة العضويات والشراكات مع الجهات خارج المملكة.	لا	لا توجد.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل توجد موافقة كتابية من الوزير والجهة المشرفة؟		مكتبي	١- محتوى موافقات الوزير والجهة المشرفة.	لا	لا توجد موافقة.	صفر			
					نعم	توجد موافقة من الوزارة والجهة المشرفة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٣٣		المجال	الأنشطة والفعاليات والتعاقدات	موضوعات الممارسة	١ - الحصول على الموافقة للتعاقدات الدولية.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط عند تنفيذ البرامج والأنشطة داخل نطاقها الإداري أو داخل المملكة أو خارجها.			
تلتزم الجمعية قبل القيام بالتعاقدات أو الاتفاقيات مع دول أو منظمات أو مؤسسات دولية بأخذ الموافقات من الوزارة والجهة المختصة.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر جميع التعاقدات والشراكات مع منظمات من خارج المملكة والتأكد من وجود موافقة كتابية من الوزارة والجهة المختصة. ٢. التأكد من الالتزام بالإجراءات المحددة قبل القيام بأي تواصل أو تعاقد مع جهة من خارج المملكة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١ - نموذج التعاقد أو الشراكة مع جهة خارج المملكة.			
مصدر الممارسة	١ - نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.		رقم المادة أو النص	٣٩	
الشواهد المتوقعة	١ - قائمة التعاقدات أو الشراكات أو الاتفاقيات مع دول أو منظمات أو مؤسسات دولية. ٢ - موافقات الوزارة والجهة المختصة.				

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٣							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٧	٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد تعاقدات أو شراكات أو اتفاقيات مع دول أو منظمات أو مؤسسات دولية؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة التعاقدات أو الشراكات أو الاتفاقيات مع دول أو منظمات أو مؤسسات دولية. ٢- محتوى قائمة العضويات والشراكات مع الجهات خارج المملكة.	لا	لا توجد.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل توجد موافقة على ذلك من الوزارة والجهة المختصة؟		مكتبي	١- محتوى موافقات الوزير والجهة المختصة.	لا	لا توجد موافقة من الوزارة والجهة المختصة.	صفر			
					نعم	توجد موافقة من الوزارة والجهة المختصة.	١٠٠%			

المؤشر الثامن

(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات

وامتلاك العقارات)

المجال: الإيرادات والمصروفات والتملك

(الوزن ٦%)

بطاقة الممارسة رقم ٣٤		المجال	الإيرادات والمصروفات والتملك	موضوعات الممارسة	المؤشر
التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات وامتلاك العقارات.					
١- جمع التبرعات واستخدام جزء منها في نشاط آخر غير الغرض الذي جُمعت من أجله.					
٢- صرف أموال الجمعية لتحقيق أغراضها.					
٣- التصرف في فائض الإيرادات لدى الجمعية ووضعها في أوقاف أو استثمارات.					
تلتزم الجمعية بالضوابط المتعلقة بجمع التبرعات والتصرف فيها وفق ما يلي:					
١. تُرفع طلبات الموافقة على جمع التبرعات إلى الوزارة وذلك لغير الجمعيات ذات النفع العام.					
٢. لا يتم استخدام نقاط البيع لاستقبال التبرعات إلا عن طريق الهاتف الثابت الخاص بالجمعية.					
٣. توثيق جميع موارد الجمعية والتأكد بأن إيراداتها أنفقت بما يتفق مع أهدافها.					
٤. يُرفع طلب إلى الوزارة لاستخدام التبرعات التي سبق جمعها في نشاط معين لنشاط آخر غير الغرض الذي جُمعت لأجله.					
٥. لا يتم صرف أي مبلغ من أموال الجمعية في غير تحقيق أغراضه.					
٦. تُؤخذ موافقة الجمعية العمومية عند استخدام فائض الإيرادات في أوقاف الجمعية، أو أن يتم استثمارها في مجالات مرجّحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت، أو أن تعيد توظيفها في المشروعات الإنتاجية والخدمية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر الوسائل التي تستخدمها الجمعية في استقبال التبرعات والتأكد من سلامتها وتوثيقها.			
		٢. التأكد من عدم استخدام التبرعات في نشاط آخر غير ما جُمعت لأجله من دون موافقة الوزارة.			
		٣. التأكد من عدم صرف أي مبلغ في غير أغراض الجمعية.			
		٤. الحصول على موافقة الجمعية العمومية عند استخدام فائض الإيرادات في أوقاف أو استثمارات.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١. نموذج طلب موافقة لاستقبال التبرعات.			
		٢. نموذج طلب موافقة لاستخدام التبرعات في نشاط آخر.			
		٣. نموذج طلب موافقة الجمعية العمومية لاستخدام فائض الإيرادات في الأوقاف والاستثمار.			
مصدر الممارسة	رقم المادة أو النص	١- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
		٢- اللائحة المنظمة للعلاقة.			
		٣- اللائحة الأساسية للجمعية.			
		٤- التعاميم ذات العلاقة.			
الشواهد المتوقعة		١. شهادة التسجيل للجمعية.			
		٢. التقارير المالية التي توثّق التبرعات لهذه البرامج والأنشطة.			
		٣. موافقة الوزارة على جمع التبرعات.			
		٤. موافقة الوزارة على استخدام التبرعات في نشاط آخر			
		٥. التقرير السنوي لبرامج وأنشطة الجمعية.			
		٦. موافقة الجمعية العمومية على استخدام فائض الایرادات -إن وُجدت- في أوقاف أو استثمارات.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٤										درجة الممارسة		٣	وزن المؤشر رقم ٨		٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة			النسبة							
١	هل تقوم الجمعية بجمع التبرعات؟	١	مكتبي	١- محتوى التقارير المالية.	لا	لا يتم جمع التبرعات.		١٠٠%							
	نعم		يتم الانتقال إلى السؤال التالي												
٢	هل توجد موافقة من الوزارة بذلك؟		ميداني	١- وجود موافقة الوزارة على جمع التبرعات.	لا	لا توجد موافقة من الوزارة.		صفر							
	نعم		توجد موافقة من الوزارة.		١٠٠%										
٣	هل تم استخدام التبرعات التي تم جمعها لغرض معين في نشاط آخر غير ما جُمعت لأجله؟	١	مكتبي	١- محتوى التقارير المالية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم يتم استخدامها في ذلك.		١٠٠%							
	نعم		يتم الانتقال إلى السؤال التالي												
٤	هل توجد موافقة من الوزارة على ذلك؟		ميداني	١- وجود موافقة الوزارة على استخدام التبرعات في نشاط آخر غير ما جمعت لأجله.	لا	لا توجد موافقة من الوزارة.		صفر							
	نعم		توجد موافقة من الوزارة.		١٠٠%										
٥	هل تم استخدام فائض إيرادات معيّنة وإدخالها في أوقاف الجمعية، أو تم استثمارها في مجالات مرجّحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت، أو تم إعادة توظيفها في المشروعات الإنتاجية والخدمية؟	١	ميداني	١- محتوى التقارير المالية. ٢- محتوى التقرير السنوي لبرامج وأنشطة الجمعية. ٣- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم يتم ذلك.		١٠٠%							
	نعم		يتم الانتقال إلى السؤال التالي												
٦	هل تم أخذ موافقة الجمعية العمومية على ذلك؟		ميداني	١- محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية.	لا	لم يتم أخذ موافقة الجمعية العمومية.		صفر							
	نعم		تم أخذ موافقة الجمعية العمومية.		١٠٠%										

بطاقة الممارسة رقم ٣٥		المجال	الإيرادات والمصروفات والتملك	موضوعات الممارسة	١- استقبال الإعانات من خارج المملكة.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات وامتلاك العقارات.			
تلتزم الجمعية بعدم استقبال أي إعانات من خارج المملكة إلا بعد موافقة الوزارة.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. مراجعة قوائم الإيرادات والتأكد من سلامة الإيرادات المالية القادمة من خارج المملكة. ٢. الرفع للوزارة في حال وجود أي إعانة متاحة للجمعية من خارج المملكة وأخذ الموافقة على ذلك.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج طلب موافقة الوزارة لاستقبال إعانة من خارج المملكة.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٢١			
الشواهد المتوقعة		١. التقرير المالي السنوي. ٢. موافقة الوزارة لاستقبال الإعانات من خارج المملكة -إن وُجدت-.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٥							درجة الممارسة	١	وزن المؤشر رقم ٨	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تلقت الجمعية إعانات من خارج المملكة؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى التقرير المالي السنوي. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لم يتم تلقي أي إعانات من خارج المملكة.	١٠٠%			
					يتم الانتقال إلى السؤال التالي	نعم				
٢	هل تم أخذ الموافقة من الوزارة؟		مكتبي	١- محتوى موافقة الوزارة..	لا	لا توجد موافقة.	صفر			
					نعم	توجد موافقة من الوزارة.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٣٦		المجال	الإيرادات والمصروفات والتملك	موضوعات الممارسة	١- موافقة الجمعية العمومية على التملك.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للإيرادات والمصروفات وامتلاك العقارات.			
تلتزم الجمعية بالحصول على موافقة الجمعية العمومية المسبقة أو في الاجتماع التالي عند امتلاك العقارات، ويمكن من خلال مجلس الإدارة بشرط أن يتم تفويضه من قبل الجمعية العمومية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر العقارات والأموال والتأكد من وجود موافقة الجمعية العمومية عليها. ٢. عرض جميع العقارات والاملاك على الجمعية العمومية وأخذ الموافقة منها أو من مجلس الإدارة في حال تم تفويضه على ذلك قبل التملك أو في الاجتماع التالي.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- اللائحة الأساسية للجمعية.			
رقم المادة أو النص		٥٦			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة العقارات والاستثمارات التي في ملكية الجمعية. ٢. موافقة الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة -في حال تم تفويضه- على تملك العقارات.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٦							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٨	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد عقارات أو استثمارات في ملكية الجمعية؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة العقارات والاستثمارات التي في ملكية الجمعية.	لا	لا توجد.	١٠٠%			
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي					
٢	هل توجد موافقة من الجمعية العمومية قبل التملك أو تم إقرار ذلك في أول اجتماع تالٍ لها أو بقرار من مجلس الإدارة- في حال تم تفويضه من الجمعية العمومية باتخاذ القرارات في ذلك؟	٢	مكتبي	١- محتوى موافقة الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة- في حال تم تفويضه- على تملك العقارات.	لا	لا توجد موافقة.	صفر			
				نعم	توجد موافقة من الجمعية العمومية.	١٠٠%				

المؤشر التاسع

(التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات)

المجال: الوثائق والسجلات (الوزن ٦%)

بطاقة الممارسة رقم ٣٧		المجال	الوثائق والسجلات	موضوعات	١ - حفظ الوثائق والمكتبات في مقر الجمعية. ٢ - حفظ الوثائق المرتبطة بالمستفيدين ٣ - حفظ السجلات والمستندات المالية للتقيد بنظام مكافحة غسل الأموال.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات.			
تحتفظ الجمعية بالوثائق والمكتبات والسجلات بما فيها سجلات المستفيدين في مقر الجمعية، كما تُحفظ السجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمؤسسين وأعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة والعاملين فيها والمتعاملين معها مالياً بشكل مباشر، لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. تخصيص موقع آمن لحفظ الوثائق والمكتبات والسجلات الخاصة بالجمعية. ٢. التأكد من حفظ سجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها. ٣. التأكد من عدم إتلاف أي وثيقة أو سجل أو مستند مالي قبل مرور عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل بها.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
الشواهد المتوقعة		١. لائحة حفظ الوثائق والمكتبات والسجلات الخاصة المعتمدة. ٢. ملفات السجلات والمستندات المحفوظة داخل مقر الجمعية. ٣. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٧							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٩	٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل توجد في الجمعية لائحة لحفظ الوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة ومعتمدة من مجلس الإدارة؟	١	مكتبي+ ميداني	١- وجود لائحة لحفظ الوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة المعتمدة. ٢- محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	لا توجد لائحة.	صفر			
					نعم	توجد لائحة لكن غير معتمدة.	٥٠%			
						توجد لائحة معتمدة.	١٠٠%			
٢	هل يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية بسجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها؟	١/٢	ميداني	١- موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر الجمعية.	لا	لا يتم الاحتفاظ بها.	صفر			
					نعم	يتم الاحتفاظ بها بشكل جزئي.	٥٠%			
						يتم الاحتفاظ بها بشكل متكامل.	١٠٠%			
٣	هل يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمؤسسين وأعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة والعاملين فيها والمتعاملين معها مالياً بشكل مباشر، لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل؟	١/٢	ميداني	١- محتوى ملفات السجلات والمستندات المحفوظة داخل مقر الجمعية. ٢- موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر الجمعية.	لا	لا يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية وفق ما هو محدّد.	صفر			
					نعم	يتم الاحتفاظ بشكل جزئي.	٥٠%			
						يتم الاحتفاظ بشكل متكامل	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٣٨		المجال	الوثائق والسجلات	موضوعات الممارسة	١- التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات.			
تلتزم الجمعية بإنشاء سجلات خاصة بالجمعية العمومية وتُحدّثها بشكل دوري على أن تشمل ما يلي:					
١- سجل خاص باسم كل عضو من أعضاء الجمعية، وبياناته، وعنوانه، وتاريخ انضمامه إلى الجمعية، وما يسدده من رسوم عضوية (إن وجدت) وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات.					
٢- سجلات معدة لتوثيق وقائع جلسات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وقراراتهما، وكذلك القرارات التي يصدرها مسؤول الجهاز التنفيذي للجمعية بتفويضٍ من مجلس الإدارة، وإتاحتها لكل عضوٍ في الجمعية العمومية للاطلاع عليها.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. إنشاء سجل وملف خاص بكل ما يتعلق بالجمعية العمومية ومن ذلك: (أ) سجل الأعضاء: ويحتوي على بياناتهم الأساسية بالإضافة إلى مستنداتهم الرسمية. (ب) سجل الاجتماعات: ويحتوي على نسخ من الدعوات ومحاضر الاجتماعات ومحاضر فرز الأصوات. (ج) سجل قرارات الجهاز التنفيذي التي تم تفويضه عليها: وتحتوي على قرار التفويض والقرارات الصادرة وغير ذلك.			
		٢. تحديث البيانات بشكل دوري.			
		٣. إتاحة السجلات السابقة لأعضاء الجمعية العمومية للاطلاع عليها وتمكينهم منها.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج سجل أسماء أعضاء الجمعية العمومية وبياناتهم الرئيسية.			
		٢- نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية.			
		٣- نموذج محضر اجتماع مجلس الإدارة.			
		٤- نموذج متابعة قرارات المدير التنفيذي والمفوّضة من مجلس الإدارة.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٢١			
الشواهد المتوقعة		١. سجل الجمعية العمومية المحدّث.			
		٢. سجلات محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.			
		٣. سجلات محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٨										درجة الممارسة		٣	وزن المؤشر رقم ٩		٦%				
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة												
١	هل يوجد سجل محدث خاص بأعضاء بالجمعية العمومية؟	١	ميداني	١- محتوى سجل الجمعية العمومية.	لا	لا يوجد سجل للجمعية العمومية.	صفر	يتم الانتقال إلى السؤال التالي											
	ميداني		١- محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية.	لا	لا يحتوي السجل على ذلك.	صفر	نعم	يحتوي السجل عليها بشكل جزئي.	٥٠%	يحتوي السجل عليها بشكل متكامل.	١٠٠%								
٢		هل يحتوي السجل على اسم كل عضو وبياناته، وعنوانه، وتاريخ انضمامه إلى الجمعية، وما يسدده من رسوم العضوية -إن وجدت- وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات؟		١	ميداني	١- محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية.						نعم	يحتوي السجل عليها بشكل متكامل.	١٠٠%					
٣	هل يوجد سجل محدث خاص بوقائع جلسات الجمعية العمومية العادية وغير العادية؟	١/٢	ميداني	١- محتوى محاضر وسجلات وقائع وأحداث الجمعية العمومية.	لا	لا يوجد سجل للجمعية العمومية.	صفر	يتم الانتقال إلى السؤال التالي											
	١/٢		ميداني	١- محتوى محاضر وسجلات وقائع وأحداث الجمعية العمومية.	لا	لا توضّح السجلات وقائع الجلسات.	صفر	نعم	توضّح السجلات وقائع الجلسات لكن بشكل جزئي.	٥٠%	توضّح السجلات وقائع الجلسات بشكل متكامل.	١٠٠%							
٤		هل تحتوي السجلات على محاضر الاجتماعات التي توضّح وقائع جلسات الجمعية العمومية وقراراتها؟			١/٢	ميداني	١- محتوى محاضر وسجلات وقائع وأحداث الجمعية العمومية.						نعم	توضّح السجلات وقائع الجلسات بشكل متكامل.	١٠٠%				
٥	هل يستطيع كل عضو الاطلاع على هذه السجلات بكل يسر وسهولة؟	١/٢	ميداني	١- موقع سجلات محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.	لا	لا يستطيع كل عضو الاطلاع عليها بيسر وسهولة.	صفر	نعم	يستطيع كل عضو الاطلاع عليها بيسر وسهولة جزئياً.	٥٠%	يستطيع كل عضو الاطلاع عليها بيسر وسهولة بشكل متكامل.	١٠٠%							

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٦	هل تُحفظ السجلات المتعلقة باجتماعات مجلس الإدارة؟	١/٢	ميداني	١- محتوى سجلات محاضر مجلس الإدارة.	لا	صفر
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
٧	هل توضح السجلات وقائع اجتماعات مجلس الإدارة وقراراتها، وكذلك القرارات التي يصدرها مسؤول الجهاز التنفيذي للجمعية بتفويض من مجلس الإدارة؟	١/٢	ميداني	١- محتوى سجلات محاضر مجلس الإدارة.	لا	صفر
					نعم	توضح السجلات وقائع الجلسات لكن بشكل جزئي. %٥٠
						توضح السجلات وقائع الجلسات بشكل متكامل. %١٠٠
٨	هل يستطيع كل عضو في مجلس الإدارة الاطلاع على هذه السجلات بكل يسر وسهولة؟	١/٢	ميداني	١- موقع سجلات محاضر مجلس الإدارة.	لا	صفر
					نعم	يستطيع كل عضو الاطلاع عليها بيسر وسهولة جزئياً. %٥٠
						يستطيع كل عضو الاطلاع عليها بيسر وسهولة بشكل متكامل. %١٠٠

بطاقة الممارسة رقم ٣٩		المجال	الوثائق والسجلات	موضوعات الممارسة	١- إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية.
المؤشر		التزام الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة للوثائق والسجلات.			
تُصدر الجمعية بطاقة عضوية لكل عضولديها في الجمعية العمومية، وتشتمل على البيانات والمعلومات الأساسية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. إصدار بطاقة عضوية لجميع الأعضاء في الجمعية العمومية بحيث تحتوي على: - بيانات العضو الأساسية. - رقم العضوية ونوعها (عامل، منتسب..). - تاريخ انضمام العضو للجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج بطاقة عضوية.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.			
رقم المادة أو النص		٢١			
الشواهد المتوقعة		١. سجل بطاقات العضوية للجمعية العمومية (نسخ من البطاقات المسلمة). ٢. تقارير استلام الأعضاء للبطاقات.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣٩							درجة الممارسة		١	وزن المؤشر رقم ٩		٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة					
١	هل توجد بطاقات عضوية لكل عضو من أعضاء الجمعية العمومية؟	١/٢	ميداني	١- وجود سجل بطاقات العضوية للجمعية العمومية (نسخ من البطاقات المسلمة).	لا	لا توجد بطاقات عضوية.	صفر					
					نعم	توجد ولكن بشكل جزئي.	٥٠%					
						توجد بشكل متكامل.	١٠٠%					
٢	هل استلم جميع أعضاء الجمعية العمومية بطاقات عضوية؟		ميداني	١- محتوى تقارير استلام الأعضاء البطاقات.	لا	لم يستلم جميع الأعضاء بطاقات عضوية.	صفر					
					نعم	استلم جميع الأعضاء بطاقات العضوية.	١٠٠%					
٣	هل توضح البطاقات البيانات والمعلومات التالية: - بيانات العضو الأساسية. - رقم العضوية ونوعها (عامل، منتسب...). - تاريخ انضمام العضو للجمعية	١/٢	ميداني	١- محتوى سجل بطاقات العضوية للجمعية العمومية (نسخ من البطاقات المسلمة).	لا	لم توضح البيانات والمعلومات المحددة.	صفر					
					نعم	تم التوضيح بشكل جزئي.	٥٠%					
						تم التوضيح بشكل متكامل.	١٠٠%					

المؤشر العاشر

(التزام الجمعية بضوابط تكوين وتنظيم عمل اللجان الدائمة والمؤقتة.)

المجال: تكوين اللجان (الوزن ٢%)

بطاقة الممارسة رقم ٤٠		المجال	تكوين اللجان	موضوعات الممارسة	١- قرارات تكوين اللجان الدائمة والمؤقتة وتحديد اختصاصاتها. ٢- وجوب عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في عضوية اللجان الدائمة.
المؤشر		تلتزم الجمعية بضوابط تكوين وتنظيم عمل اللجان الدائمة والمؤقتة.			
يتم تكوين اللجان الدائمة والمؤقتة في الجمعية بقرار من الجمعية العمومية، أو من مجلس الإدارة على أن تشمل القرارات ما يلي:					
١- مسمى اللجنة.					
٢- عدد أعضائها.					
٣- اختصاصات اللجنة وأعضائها.					
٤- اسم رئيس وأعضاء اللجنة.					
كما يحدد المجلس القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. حصر اللجان الحالية في الجمعية والتأكد من سلامة تكوينها وتحديد اختصاصاتها وفق الضوابط المحددة في اللوائح والأنظمة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		١- نموذج تكوين لجنة دائمة. ٢- نموذج تكوين لجنة مؤقتة.			
مصدر الممارسة		١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ٣- اللائحة الأساسية للجمعية.			
رقم المادة أو النص		١١ ٣٣ ٤٥/٤٤/٤٣			
الشواهد المتوقعة		١. قائمة باللجان التي تم تكوينها -إن وُجدت-. ٢. قرارات تكوين اللجان وأعضائها وتحديد اختصاصاتها -إن وُجدت-. ٣. محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٤. محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٤٠										درجة الممارسة		٢	وزن المؤشر رقم ١٠	٢%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة							
١	هل توجد لجان دائمة أو مؤقتة تم تكوينها من قبل الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة للقيام بمهام محددة من حيث طبيعتها ومدتها؟	١	مكتبي+ ميداني	١- وجود قائمة باللجان الدائمة والمؤقتة بالجمعية. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	لا توجد.	١٠٠%							
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي								
٢	هل توجد قرارات صادرة بتكوين هذه اللجان؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة. ٣- محتوى قرارات تكوين هذه اللجان وأعضائها وتحديد اختصاصاتها.	لا	لا توجد قرارات بتكوين هذه اللجان.	صفر							
					نعم	توجد قرارات لكن بشكل جزئي	٥٠%							
						توجد قرارات بشكل متكامل.	١٠٠%							
٣	هل اشتملت القرارات على مسعى كل لجنة وعدد أعضائها واختصاصاتها وأعضائها، بما في ذلك تسمية رئيسها؟	١	مكتبي+ ميداني	١- محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. ٢- محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة. ٣- محتوى قرارات تكوين هذه اللجان وأعضائها وتحديد اختصاصاتها.	لا	لم تشتمل القرارات على ما هو محدّد.	صفر							
					نعم	اشتملت القرارات على ما هو محدّد بشكل جزئي.	٥٠%							
						اشتملت القرارات على ما هو محدّد بشكل متكامل.	١٠٠%							

المؤشر الحادي عشر

(التزام المشرف المالي بمسؤولياته واختصاصاته المحددة في اللوائح والأنظمة)

المجال: المسؤوليات والاختصاصات المباشرة (الوزن ٣%)

بطاقة الممارسة رقم ٤١		المجال	المسؤوليات والاختصاصات المباشرة	موضوعات الممارسة	١- اختصاصات المشرف المالي.
المؤشر		التزام المشرف المالي بمسؤولياته واختصاصاته المحددة في اللوائح والأنظمة.			
يلتزم المشرف المالي في مجلس الإدارة بمسؤولياته واختصاصاته المالية ومنها الإشراف على:					
١- جميع شؤون الجمعية المالية طبقاً للنظام والأصول المالية المتبعة.		٧- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات المالية.			
٢- موارد الجمعية ومصرفاتها واستخراج إيصالات عن جميع العمليات واستلامها.		٨- إعداد ميزانية الجمعية للسنة التالية وعرضها على مجلس الإدارة.			
٣- إيداع أموال الجمعية في الحسابات البنكية المخصصة لها.		٩- التوقيع على طلبات الصرف والأوراق المالية مع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه.			
٤- قيد جميع الإيرادات والمصروفات تبعاً في السجلات الخاصة بها.		١٠- بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.			
٥- الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.		١٠- بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.			
٦- صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها نظاماً مع الاحتفاظ بالمستندات المثبتة لصحة الصرف ومراقبة المستندات وحفظها.		١٠- بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		١. التأكد من قدرات المشرف المالي للقيام بجميع الاختصاصات المحددة في الممارسة.			
		٢. التأكد من قيام المشرف المالي بمسؤولياته واختصاصاته المحددة في الممارسة.			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		٣- اللائحة الأساسية للجمعية.			
الشواهد المتوقعة		١. اللائحة الأساسية المعتمدة للجمعية.			
		٢. مؤهلات المشرف المالي.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٤١				درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ١١	٣%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة
١	هل تم تحديد اختصاصات المشرف المالي بشكل واضح في لوائح الجمعية واللائحة الأساسية؟	٢	مكتبي	١- محتوى اللائحة الأساسية المعتمدة والمحدثة للجمعية.	لا	لا لم يتم تحديد الاختصاصات.	صفر
					نعم	تم التحديد بشكل جزئي.	٥٠%
						تم التحديد بشكل متكامل	١٠٠%
٢	هل مؤهلات المشرف المالي تتناسب مع عضويته في مجلس الإدارة كمشرف مالي؟	١	مكتبي	١- وجود مؤهلات المشرف المالي.	لا	لا تتناسب.	صفر
					نعم	تتناسب بشكل جزئي.	٥٠%
						تتناسب بشكل متكامل.	١٠٠%

شكرًا لكم

دليل حوكمة الجمعيات الأهلية

الجزء الثاني: معيار الشفافية والإفصاح

الاصدار الأول

أكتوبر ٢٠١٩م

بطاقة الدليل		
الهدف من الدليل	<p>١. التعريف بمعيار الشفافية والإفصاح وما يحتويه من مؤشرات وممارسات.</p> <p>٢. التعريف بالوسائل المقترحة لتنفيذ ممارسات المعيار من خلال اقتراح مجموعة من الأنشطة وعدد من الشواهد المتوقعة لكل ممارسة.</p> <p>٣. التعريف بآلية التقييم التي ستتم من قبل مقيّم الحوكمة.</p> <p>٤. التعريف بآلية التحقق من وجود الممارسات وآلية حساب الدرجات.</p>	
	<p>١- رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية.</p> <p>٢- أخصائيو الحوكمة.</p> <p>٣- القياديون التنفيذيون في الجمعيات الأهلية.</p> <p>٤- مسؤولو التقنية في الجمعيات الأهلية.</p> <p>٥- مقيّمو الحوكمة.</p>	
رقم الإصدار	الأول	تاريخ الإصدار أكتوبر ٢٠١٩م

فهرس المحتويات

٤	الفصل الأول
٤	مدخل إلى معيار الشفافية والافصاح
١٧	الفصل الثاني
١٧	مؤشرات وممارسات معيار الشفافية والافصاح
١٨	المؤشر الأول
١٨	(نشر اللوائح والأنظمة والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها)
١٩	بطاقة الممارسة رقم ١
٢١	بطاقة الممارسة رقم ٢
٢٥	المؤشر الثاني
٢٥	(الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية)
٢٦	بطاقة الممارسة رقم ٣
٢٨	بطاقة الممارسة رقم ٤
٣١	بطاقة الممارسة رقم ٥
٣٣	بطاقة الممارسة رقم ٦
٣٥	المؤشر الثالث
٣٥	(نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة)
٣٦	بطاقة الممارسة رقم ٧
٣٨	بطاقة الممارسة رقم ٨
٤٠	بطاقة الممارسة رقم ٩
٤٢	المؤشر الرابع
٤٢	(نشر أهداف الجمعية وتقارير البرامج والأنشطة المنفذة في جميع فروعها ومكاتبها)
٤٣	بطاقة الممارسة رقم ١٠
٤٥	بطاقة الممارسة رقم ١١
٤٧	بطاقة الممارسة رقم ١٢
٤٩	بطاقة الممارسة رقم ١٣
٥١	المؤشر الخامس
٥١	(نشر القوائم المالية المدققة والمعتمدة من مجلس الإدارة)

٥٢.....	بطاقة الممارسة رقم ١٤.....
٥٤.....	بطاقة الممارسة رقم ١٥.....
٥٦.....	المؤشر السادس.....
٥٦.....	(توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية).....
٥٧.....	بطاقة الممارسة رقم ١٦.....

الفصل الأول

مدخل إلى معيار الشفافية والإفصاح

● المقدمة

من أهم العوامل المساعدة على تنمية المجتمع وتعزيز مشاركته المجتمعية هو التكامل بين أدوار مؤسساته المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة التي تساهم في مأسسة العمل بين مختلف المنظمات لتحقيق المستهدفات الوطنية ورؤية المملكة ٢٠٣٠، ومن أهم تلك المبادرات: تطوير معايير الحوكمة التي تساعد على تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات الأهلية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المانحين، المتبرعين من الأفراد والشركات، المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً، مما سيدفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والالتزام بمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام، والشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات.

● ماذا يُقصد بالحوكمة في الجمعيات الأهلية؟

يُقصد بالحوكمة في الجمعيات الأهلية: توفير الأنظمة والأطر والآليات التي تضبط العلاقة بين أصحاب العلاقة في الجمعيات الأهلية من أجل اتخاذ قرارات تشاركية تخدم المصالح العليا للجمعيات عبر العدالة والمسؤولية والشفافية والمساءلة.

● ما هي معايير الإشراف والحوكمة؟

هي مجموعة من الأنظمة والأدوات والإجراءات والنماذج التي تم تطويرها من أجل ضمان التزام الجمعيات الأهلية بمتطلبات الأنظمة واللوائح المرتبطة بعمل الجمعيات الأهلية كنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية وغيرها، كما تساعد هذه المعايير على تقييم الجمعيات الأهلية في ثلاثة معايير رئيسية:

- ١- معيار الامتثال والالتزام (يقيس مدى امتثال والتزام الجمعيات الأهلية بالأنظمة واللوائح والضوابط السارية والمنظمة لأعمالها).
 - ٢- معيار الشفافية والإفصاح (يقيس مدى استعداد الجمعيات الأهلية لنشر المعلومات عن أسباب وجودها وعن أنشطتها المنفذة وبياناتها المالية واستعدادها لشرح عملياتها لأصحاب العلاقة والجمهور).
 - ٣- معيار السلامة المالية (يقيس أداء الجمعيات الأهلية من خلال تقييم الكفاءة والقدرة والاستدامة المالية وكذلك كفاءة التنظيم المالي).
- وقد تم تصميم هذه المعايير بمراجعة أفضل الممارسات العالمية، ووفقاً لأبحاث معهد البحوث والدراسات بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن المتمثل بمركز التميز لتطوير المؤسسات غير الربحية.

كما تتسم هذه المعايير بالثبات والملاءمة لتحقيق الأهداف التالية:

١. تمكين الجهات المنظمة للجهات غير الربحية في المملكة (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) من الإشراف والمراقبة المالية والقانونية على الجهات غير الربحية وفقاً لمعايير منضبطة ومحكمة.
٢. تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات غير الربحية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية- المانحين- المتبرعين من الأفراد والشركات –المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً.
٣. دفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والالتزام بمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام، والشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات، وتعريفها بالمجالات التي تحتاج أن تطورها.
٤. تخفيف العبء عن الجهات التنظيمية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووكالة التنمية الاجتماعية) في حث الجهات غير الربحية على الالتزام بأفضل الممارسات عبر إشراك المجتمع العام في عملية المراقبة والتشجيع والثواب والعقاب.
٥. تحسين الصورة الذهنية العامة للقطاع ومؤسساته من خلال إظهار التزامه بمبادئ الشفافية والإفصاح ورفع كفاءة القطاع في السلامة المالية والامتثال والالتزام عبر النظام التصنيفي الذي يتسم بالشفافية.
٦. تمكين الجهات المنظمة (الوزارة والوكالة التابعة لها) من إثبات النمو الفعال والمستمر للقطاع عبر زيادة التزام مؤسساته بمعايير الكفاءة والفعالية التي يتضمنها النظام.
٧. تمكين الجهات غير الربحية من إثبات فعاليتها وكفاءتها للرأي العام والجهات المنظمة والمتبرعين.
٨. تعزيز دور الشفافية والإفصاح في تطوير حوكمة الجمعيات الأهلية، وتفعيل دورهما في تطوير الأداء في الجوانب المالية ونتائج البرامج.
٩. تمكين الجهات الرقابية والتنظيمية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووكالة التنمية الاجتماعية) من نقل القطاع إلى الرقابة والتنظيم المبني على المعلومات.

● هل يُغني تطبيق ممارسات الحوكمة المطلوبة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد المرتبطة بالجمعيات الأهلية؟

لا يُغني وجود معايير ومؤشرات وممارسات للحوكمة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد أو الضوابط المرتبطة بالجمعيات الأهلية، ولا تُغني الجمعيات وتعضيها عن تطبيق الأنظمة واللوائح والضوابط الأخرى غير الواردة في هذه المعايير، لأن الهدف من هذه المعايير أن تقيس مدى تقيّد الجمعيات بالأنظمة واللوائح وتعطي مؤشراً رقمياً يمكن من خلاله تقييم المخاطر على مستوى الجمعية بشكل خاص وعلى مستوى الجمعيات بشكل عام.

● ما هي محتويات الدليل:

يحتوي الدليل بشكل رئيسي على ما يلي:

١. تعليمات استخدام الدليل وآليات التقييم والتحقق من تطبيق الممارسات.

٢. قائمة بمصطلحات الدليل المتوافقة مع مصطلحات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة.

٣. معيار الشفافية والإفصاح وهو عبارة عن ستة مؤشرات وستة عشر ممارسة، حيث أن لكل ممارسة بطاقة توضح أهم معلومات الممارسة، وتحتوي على البيانات الرئيسية لها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة للتنفيذ وعدد من الأدلة والأدوات والنماذج المقترح توفيرها من قبل الجمعية، وما هي الشواهد المتوقعة لوجود هذه الممارسة.

كما تحتوي كل ممارسة على بطاقة لآلية التقييم حيث أن آلية التقييم تختلف من ممارسة لأخرى وتعتمد في ذلك على أهمية محتوى الممارسة ومدى تأثيرها في حوكمة الجمعيات الأهلية وتحتوي كل بطاقة على البيانات الرئيسية للممارسة ودرجتها ضمن المؤشر الذي تتبع له الممارسة وما هي أسئلة التحقق، ودرجة كل سؤال، وآلية الحساب للدرجات المستحقة، مع الاحتمالات الممكنة.

● تعليمات استخدام الدليل:

أولاً: رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية

قد لا يتطلب من رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات الأهلية قراءة الدليل كاملاً ومعرفة جميع الأنشطة والشواهد المطلوبة وآلية التحقق والحساب وما هي الأسئلة التي سيتم بناءً عليها تقييم الجمعية، ولكن من الأهمية بمكان قيامهم بالاطلاع على جميع الممارسات بشكل دقيق مع فهمها والتأكد من تقديم الدعم المادي والمعنوي للجنة التطوير الداخلية -إن وجدت- أو لأخصائي الحوكمة في مجلس الجمعية للقيام بالأنشطة اللازمة لتحقيق الممارسات المطلوبة مع المتابعة المستمرة.

كما يتطلب على مجلس الإدارة الإمام الكامل بالمؤشرات المرتبطة بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللائحة التنفيذية ومؤشر مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب تمويله بشكل خاص.

ثانياً: أخصائيو الحوكمة

لأخصائي الحوكمة في الجمعية دور أساسي في مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ ممارسات الحوكمة المطلوبة والتأكد من توفر الشواهد والبيانات المطلوبة في النموذج الشامل ورفعها على المنصة المحددة مع التأكد من تطابقها مع واقع الجمعية والحرص على اعتماد هذه البيانات الموجودة في النموذج الشامل من رئيس مجلس الإدارة.

ويتأكد دور أخصائي الحوكمة بالقيام بالأدوار والمهام الأساسية ومنها:

م	الأدوار الأساسية للقيام بمهام أخصائي الحوكمة	المخرجات المساندة
١	الحصول على الدعم المادي والمعنوي من مجلس الإدارة لمباشرة مهامه بصلاحيات مباشرة من المجلس.	قرار تعيين أو تكليف ويُحدّد فيه مهامه وصلاحياته ومرجعياته الإدارية.
٢	الإلمام الكامل: ١. نظام الجمعيات الأهلية ولائحته التنفيذية. ٢. نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية. ٣. نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية. ٤. اللائحة المنظمة للعلاقة. ٥. الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي. ٦. التعاميم ذات العلاقة. ٧. أدلة الحوكمة المتاحة على منصة مكين.	النسخ المحدّثة لكل الأنظمة واللوائح.
٣	اكتساب المهارات الأساسية التالية: ١. مهارة صياغة السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة. ٢. مهارة عقد ورش العمل والاجتماعات الرسمية وغير الرسمية. ٣. مهارة التواصل مع الآخرين لتحقيق ممارسات الحوكمة المطلوبة. ٤. مهارة التنسيق الإعلامي مع قسم التقنية لتحقيق ممارسات الشفافية والإفصاح.	١- الشهادات التدريبية. ٢- النماذج والأدوات المساندة.

كما يتعين على أخصائي الحوكمة قراءة دليل المعايير ومحاولة تحقيق ما يلي:

المحاور الرئيسية	دور أخصائي أو مسؤول الحوكمة
١- قائمة المجالات والمؤشرات.	١- الاطلاع على القائمة ومحاولة التعرف على المجالات التي سيغطيها المعيار وما هي الموضوعات التي ستدخل ضمن نطاق المؤشرات، وأوزان هذه المؤشرات. ٢- تحديد الأولويات من المؤشرات والتي سيتم البدء بها للقيام بتحقيق الممارسات المطلوبة.
٢- بطاقة الممارسة.	١- قراءة الممارسات وفهمها بطريقة صحيحة. ٢- عقد ورش العمل مع أعضاء مجلس الإدارة لعرض وشرح الممارسات والقيام بالتقييم الذاتي للممارسات، والتأكد من وجود الشواهد عليها، والمحددة في بطاقة الممارسة. ٣- حصر الفجوات في كل الممارسات ووضع الأنشطة المناسبة لسد هذه الفجوات، ويمكن الاستعانة بالأنشطة المقترحة في بطاقة الممارسة.
٣- بطاقة تقييم الممارسة.	١- الاستعداد لزيارة المقيم لتقييم الجمعية من خلال توفير الشواهد المطلوبة. ٢- الاطلاع على أسئلة التحقق والتأكد من توفر المعلومات الكاملة في النموذج الشامل أو في مقر الجمعية أو على موقع الويب الخاص بالجمعية حسب آلية التقييم. ٣- الإجابة على الأسئلة من خلال تحديد الحالة المحددة في آلية الحساب في بطاقة التقييم ومحاولة وضع درجة متوقعة لكل سؤال، وذلك للاستعداد وتوقع الدرجة لكل ممارسة قبل زيارة المقيم.

● آلية التقييم:

حسب تصميم المعايير وآلية التقييم والتحقق من الممارسات توجد آليتان للتحقق من مدى تطبيق الممارسة كما يلي:

١- التقييم المكتبي:

ويُقصد منه أن تكون عمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال العمل المكتبي للمقيم وذلك قبل نزوله للميدان لزيارة المنظمة المعنية بالتقييم، ويكون ذلك من خلال ما توفره المنظمة من مصادر ومعلومات عبر النموذج الشامل المعتمد من مجلس إدارتها أو من خلال المصادر والمعلومات المتوفرة على منصاتها الإلكترونية، كما يمكن للمقيم إرجاء أي سؤال من أسئلة التقييم المكتبي لحين نزوله الميداني، بشرط ألا يخل ذلك بالمواصفات المتعلقة بالشواهد والتي سيتم شرحها في المحور التالي.

٢- التقييم الميداني:

ويُقصد منه قيام المقيّم بعمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال زيارة المنظمة ومقابلة المعنيين فيها وطرح الأسئلة المحددة وجمع الشواهد المطلوبة وكتابة الملاحظات وفق النموذج المعد لذلك.

● آلية التحقق:

يُقصد بآلية التحقق كيفية التحقق من شواهد تطبيق الممارسة، ووفقاً للمنهجية المحددة في هذا الدليل يتم التحقق من خلال الدلالات اللفظية التالية، والتي تسبق الشواهد المحددة في بطاقة تقييم الممارسات:

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
١	وجود	يُقصد بذلك ضرورة توفر الشاهد لتحقيق الممارسة، وبمجرد وجود هذا الشاهد فإن ذلك يعني تحقق الممارسة.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل توجد خطة تشغيلية لدى الجمعية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: <u>(وجود خطة تشغيلية)</u>. وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الذهاب للحالة وآلية الحساب في البطاقة وفهمها ثم الانتقال إلى الشاهد المتوفر لدى الجمعية والتأكد من وجوده وهو الخطة تشغيلية للجمعية، وبمجرد التحقق من وجود هذه الخطة يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.
٢	محتوى	يُقصد بذلك ضرورة تصفح الشاهد بشكل دقيق والبحث في محتواه بشكل كامل على ما يدل تحقق الممارسة، وقد يكون هناك ضرورة للبحث عن هذا المحتوى في مصادر أخرى لدى الجمعية.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على البيانات والأحكام الأساسية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: <u>(محتوى اللائحة الأساسية للجمعية)</u>، وهذا يعني بأنه لا يكفي وجود اللائحة الأساسية وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو المحتوى، والذي يشتمل أيضاً على الوجود. وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة الممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه كالبيانات والأحكام الأساسية المحددة، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهمها، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية وتصفح محتواه ومقارنته بالمحتوى المحدد كالبيانات والأحكام الأساسية والتأكد من مدى ارتباطه بالشاهد وبمجرد التحقق من محتوى اللائحة الأساسية يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
٣	موقع	يُقصد بذلك ضرورة أن يكون الشاهد في موقع ومكان يحقق الغرض من توفيره.	<ul style="list-style-type: none"> من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات: هل يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية بسجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر الجمعية، وهذا يعني لا يكفي وجود الملفات والاحتفاظ بها، وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو موقع هذا الاحتفاظ وهل هو في مقر الجمعية، وهل هذا الموقع يؤدي الغرض المطلوب بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها كما تشتمل هذه الدلالة (موقع) على كل من الدلالات الأخرى (وجود، محتوى). وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة للممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهمهما، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية كالذهاب لمقر الجمعية والاطلاع على موقع حفظ السجلات والوثائق ومدى تحقق الغرض من حفظ السجلات وهو التصنيف وسلامة الحفظ وعدم كشف سرية معلومات هذه السجلات لمن ليس لهم علاقة بها، وبمجرد التحقق من الموقع وسلامته يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.

● آلية التقييم للممارسات والشواهد:

قبل أن يبدأ التقييم ينبغي الرجوع إلى كل ممارسة معنيّة والتأكد من فهمها بطريقة صحيحة، ومن المُقترح أن يتم البدء بالأسئلة التي يتم تقييمها مكتبياً والانتهاء منها ثم الانتقال إلى الأسئلة التي يتم تقييمها ميدانياً، ويُفضّل أن يتم إرجاء الأسئلة الخاصة بالتحقق المكتبي والتي لم يتم الوصول فيها إلى تقييم دقيق -بسبب عدم وضوح الشواهد- إلى حين التحقق الميداني.

وحتى تتضح آلية التقييم بشكل دقيق وتفصيلي يتم إتباع الإجراءات التالية:

أولاً: التقييم المكتبي

١. قراءة سؤال التحقق وفهمه وماهي الدرجة المحددة للسؤال.
٢. التأكد من آلية التحقق للسؤال وفهم الدلالات المحددة فيه.
٣. الاطلاع على حالة وآلية حساب الدرجة للسؤال وفهمها.
٤. الانتقال إلى الممارسة والتأكد من الغرض المقصود في السؤال.
٥. الاطلاع على آلية التحقق والتأكد من الدلالة الموجودة فيه (وجود، محتوى، موقع).
٦. الانتقال إلى الشاهد المتوفر إما في النموذج الشامل المعتمد ومرفقاته، أو على موقع الجمعية الإلكتروني حسب آلية التحقق المحددة في بطاقة التقييم.
٧. فحص الشاهد المتوفر ومقارنته بالممارسة المحددة.
٨. الاختيار وتحديد الدرجة المطلوبة حسب الحالة وآلية الحساب.

ثانياً: التقييم الميداني

١. حصر الأسئلة التي سيتم تقييمها ميدانياً.
٢. تصنيف هذه الأسئلة حسب ترابط الشواهد المحددة في آلية التحقق.
٣. التواصل مع الجمعية لتوفير الشواهد المطلوبة قبل الزيارة بوقت كافٍ.
٤. القيام بالزيارة والتأكد من وجود المعنيين المطلوب تواجدهم أثناء الزيارة.
٥. البدء بعرض الأسئلة بطريقة سلسلة وواضحة على المعنيين في الجمعية.
٦. طلب الشواهد عند أخذ إجابة المعنيين وفحصها مع تدوين الملاحظات دون إظهار أي نتيجة أو تقييم أمام ممثلي الجمعية.
٧. في حال كانت الشواهد غير مترابطة مع الغرض منها يتم طلب شواهد أخرى من الجمعية.
٨. يمكن الانتقال إلى أسئلة أخرى في نفس الوقت الذي يتم انتظار الجمعية توفير الشواهد على الأسئلة المطروحة مسبقاً.
٩. إنهاء الزيارة وتدوين الدرجات المحددة لكل سؤال.

✓ ملاحظة:

بعض الأسئلة في بطاقة التقييم تشتمل على خلايا باللون البني وذلك على خلايا الحالة وآلية الحساب والدرجة وهذا يعني بأنه في حال اختيار هذه الحالة ينبغي تجاهل كافة الأسئلة التي تليها حتى ظهور الشريط الأزرق، وفي هذه الحالة يتم تقييم كافة الأسئلة داخل هذا الإطار حسب درجة السؤال في العمود الأخير والمظلمة باللون البني.

● توزيع الدرجات بين المعايير الثلاثة:

- ١- معيار الامتثال والالتزام: ٤٠% وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.
- ٢- معيار الشفافية والإفصاح: ٢٠% وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.
- ٣- معيار السلامة المالية: ٤٠% وسيقوم المحاسب القانوني بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.

● مصطلحات الدليل

١	النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٢	الوزارة	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
٣	الوزير	وزير العمل والتنمية الاجتماعية.
٤	الجمعية	الجمعية الأهلية.
٥	مجلس الإدارة	مجلس إدارة الجمعية الأهلية.
٦	الجهة المختصة	الجهة التي يحددها مجلس الوزراء.
٧	الجهة المشرفة	الجهة الحكومية التي يدخل نشاط الجمعية أو المؤسسة ضمن اختصاصاتها.
٨	اللائحة الأساسية	اللائحة الأساسية للجمعية.
٩	المؤشرات	هي عبارة عن مجموعة من الأدلة العامة للقياس والتي تحدد مدى تلبية الجمعيات الأهلية للمعايير المعتمدة.
١٠	الممارسة	هي الأنشطة والمهام العملية التي توضح مدى تطبيق المؤشر وتساعد على تحديد الإجابة على أسئلة التدقيق ووضع الدرجة المناسبة.
١١	بطاقة الممارسة	عبارة جدول يوضح الممارسة والمؤشر الذي تتبع له والموضوعات التي تناقشها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة لتنفيذ الممارسة، وماهي مصادر هذه الممارسة والشواهد المتوقعة.
١٢	بطاقة التقييم	عبارة عن جدول يحتوي مجموعة من الأسئلة التي تساعد على تقييم الممارسة وبعض الآليات التي توضح كيفية التقييم والتحقق وحساب الدرجات لكل سؤال.

ملخص المعيار

المجالات والمؤشرات والممارسات						
رقم المؤشر	المجال	المؤشر	وزن المؤشر	م	الممارسات	عدد أسئلة التحقق
١	اللوائح والأنظمة	نشر اللوائح والأنظمة والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستفيدين منها.	٢٧%	١	تنشر الجمعية لوائحها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.	١٦
				٢	تنشر الجمعية لوائحها وسياساتها المعتمدة على موقعها الإلكتروني ومنصاتها المختلفة وتتأكد من قدرة المستفيدين من الوصول إليها ومنها: ١. سياسة جمع التبرعات. ٢. سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات. ٣. آلية إدارة المتطوعين ٤. سياسة تعارض المصالح. ٥. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ٦. سياسة خصوصية البيانات. ٧. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.	
٢	بيانات القائمين على الجمعية	الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية.	١٦%	٣	تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن بيانات الجمعية العمومية ومنها: ١- أسماء أعضاء الجمعية العمومية ونوع عضويتهم. ٢- محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.	١٦

المجالات والمؤشرات والممارسات

رقم المؤشر	المجال	المؤشر	وزن المؤشر	م	الممارسات	عدد أسئلة التحقق
				٤	تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن: ١. أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء. ٢. أسماء اللجان الدائمة وأعضائها واختصاصاتها. ٣. أسماء المجالس الإشرافية وأعضائها واختصاصاتها. كما تفصح الجمعية في النموذج الشامل عن: ١. العلاقات العائلية أو التجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين أو الموظفين في الجمعية. ٢. تعاقدات الجمعية مع شركة لعضو مجلس إدارة أو أحد من أقاربه من الدرجة الأولى.	
				٥	تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن بيانات الموظفين القياديين في الجمعية ومنهم: ١. اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه. ٢. أسماء مديري الفروع والمكاتب وبيانات التواصل معهم. أسماء نواب المديرين ومديري الإدارات العامة ومن في حكمهم وبيانات التواصل معهم.	
				٦	تعلن الجمعية عن الوظائف القيادية الشاغرة بما فيها المدير التنفيذي ومديري الفروع والمكاتب والإدارات وذلك عبر المنصات المناسبة.	
٣	بيانات الجمعية	نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.	١٢%	٧	تمتلك الجمعية موقعاً إلكترونياً يتم تحديثه بشكل دوري وتُنشر فيه جميع بيانات التواصل معها وعناوين منصاتها الإلكترونية الأخرى -إن وُجدت- بما فيها فروعها ومكاتبها.	٨
				٨	تتلقى الجمعية الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين والمستفيدين والعملاء لديها ومن كافة أفراد المجتمع من خلال موقعها الإلكتروني ومنصاتها الإلكترونية الأخرى -إن وُجدت- وتزودهم بالتغذية الراجعة.	

المجالات والمؤشرات والممارسات

رقم المؤشر	المجال	المؤشر	وزن المؤشر	م	الممارسات	عدد أسئلة التحقق
				٩	تنشر الجمعية استبانات محدّدة ومتنوّعة لتقييم أدائها وقياس مدى رضا العاملين والمستفيدين والعملاء والزوّار لديها، ثم تقوم باتخاذ التوصيات والقرارات من مجلس الإدارة وتنشر التغذية الراجعة على منصاتها الإلكترونية المناسبة.	
٤	أهداف وبرامج الجمعية	نشر أهداف الجمعية وتقارير البرامج والأنشطة المنفّذة في جميع فروعها ومكاتبها.	١٧٪	١٠	تنشر الجمعية رؤيتها ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية والتشغيلية على موقعها الإلكتروني.	٥
				١١	تنشر الجمعية تقارير البرامج والأنشطة بما في ذلك البرامج الاستثمارية أو العقارية وقراراتها في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني.	
				١٢	تنشر الجمعية الإحصائيات الدقيقة المتعلقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني.	
				١٣	تقوم الجمعية بإبلاغ المستهدفين من الأنظمة واللوائح والسياسات عند القيام بنشرها أو تحديثها.	
٥	القوائم المالية	نشر القوائم المالية المدققة والمعتمدة من مجلس الإدارة.	١٧٪	١٤	تنشر الجمعية التقارير المالية الربعية المعتمدة من مراجع الحسابات ومن مجلس الإدارة في موقعها الإلكتروني.	٢
				١٥	تنشر الجمعية التقرير المالي السنوي المعتمد من مراجع الحسابات ومن الجمعية العمومية على موقعها الإلكتروني.	
٦	النموذج الشامل	نشر النموذج الشامل المعتمد من مجلس الإدارة والمتطابق مع واقع الجمعية.	١١٪	١٦	توفّر الجمعية البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدّد وتتأكد من تطابقها ودقتها وتعتمدها من رئيس مجلس الإدارة.	٣
٥٠		المجموع	١٠٠٪			

الفصل الثاني

مؤشرات وممارسات معيار الشفافية والإفصاح

المؤشر الأول

(نشر اللوائح والأنظمة والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها)

المجال: اللوائح والأنظمة (الوزن ٢٧%)

بطاقة الممارسة رقم ١	المجال	اللوائح والأنظمة	المؤشر رقم ١	نشر اللوائح والأنظمة والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها.
تنشر الجمعية لائحته الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. تصميم اللائحة الأساسية لتتناسب مع الهوية البصرية للجمعية. ٢. نشر اللائحة في الموقع الإلكتروني للجمعية ووضعها في مكان يسهل للمتصفح الوصول إليها.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. اللائحة الأساسية المعتمدة المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١							
وزن المؤشر رقم ١		٦	درجة الممارسة				
النسبة	الحالة		آلية التحقق		آلية التقييم	الدرجة	السؤال
صفر	لم يتم نشر اللائحة.	لا	١- وجود اللائحة الأساسية للجمعية.		مكتبي	٦	هل نشرت الجمعية لائحته الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني؟
١٠٠%	تم نشر اللائحة.	نعم					
صفر	لا يسهل الوصول إلى اللائحة.	لا	٢- موقع اللائحة الأساسية للجمعية.		مكتبي	٦	هل يستطيع المتصفّحون الوصول إلى اللائحة بيسر وسهولة.
١٠٠%	يسهل الوصول إلى اللائحة.	نعم					

بطاقة الممارسة رقم ٢	المجال	اللوائح والأنظمة	المؤشر رقم ١	نشر اللوائح والأنظمة والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها.
تنشر الجمعية لوائحها وسياساتها المعتمدة على موقعها الإلكتروني ومنصاتها المختلفة وتتأكد من قدرة المستهدفين من الوصول إليها ومنها:				
١- سياسة جمع التبرعات. ٢- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات. ٣- آلية إدارة المتطوعين ٤- سياسة تعارض المصالح.			٥- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ٦- سياسة خصوصية البيانات. ٧- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.	
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة				١. تشكيل لجنة مؤقتة لحصر السياسات الموجودة وغير الموجودة ووضع خطة التطوير والبناء. ٢. عقد ورش عمل مكثفة يشارك فيها عينة من المستهدفين من كل سياسة لمراجعة السياسات ووضع التوصيات. ٣. عقد ورش عمل لمجلس الإدارة لمراجعة التوصيات وإقرار السياسات. ٤. تصميم السياسات بطريقة يسهل على المستهدفين قراءتها وفهمها. ٥. عقد اللقاءات التعريفية مع المستهدفين من السياسات لشرحها وتوضيحها. ٦. نشر السياسات على موقع الجمعية الإلكتروني الرسمي.
الأدوات والأدلة والنماذج				- نموذج مراجعة السياسات ورفع المقترحات.
الشواهد المتوقعة				١. سياسة جمع التبرعات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢. سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٣. آلية إدارة المتطوعين المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٤. سياسة تعارض المصالح المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٥. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٦. سياسة خصوصية البيانات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٧. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٢								درجة الممارسة	٢١	وزن المؤشر رقم ١	٢٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة				
١	هل تم نشر سياسة جمع التبرعات على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- محتوى سياسة جمع التبرعات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة.	صفر				
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي.	٥٠%				
						تم نشر السياسة بشكل متكامل.	١٠٠%				
٢	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعلماء بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع سياسة جمع التبرعات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها.	صفر				
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي.	٥٠%				
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل.	١٠٠%				
٣	هل تم نشر سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- محتوى سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة.	صفر				
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي.	٥٠%				
						تم نشر السياسة بشكل متكامل.	١٠٠%				
٤	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللمستفيدين بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات المعنيين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها.	صفر				
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي.	٥٠%				
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل.	١٠٠%				
٥	هل تم نشر آلية إدارة المتطوعين على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	ميداني	١- محتوى آلية إدارة المتطوعين المنشورة.	لا	لم يتم نشر الآلية.	صفر				
					نعم	تم نشر الآلية بشكل جزئي.	٥٠%				
						تم نشر الآلية بشكل متكامل.	١٠٠%				

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
٦	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعاملين والمتطوعين بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع آلية إدارة المتطوعين المنشورة. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها. صفر
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي. ٥٠%
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل. ١٠٠%
٧	هل تم نشر سياسة تعارض المصالح المعتمدة في الجمعية على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	ميداني	١- محتوى سياسة تعارض المصالح المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة. صفر
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي. ٥٠%
						تم نشر السياسة بشكل متكامل. ١٠٠%
٨	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعاملين وأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع سياسة تعارض المصالح المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها. صفر
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي. ٥٠%
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل. ١٠٠%
٩	هل تم نشر سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المعتمدة على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- محتوى سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة. صفر
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي. ٥٠%
						تم نشر السياسة بشكل متكامل. ١٠٠%
١٠	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعاملين بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها. صفر
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي. ٥٠%
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل. ١٠٠%

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
١١	هل تم نشر سياسة خصوصية البيانات على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- محتوى سياسة خصوصية البيانات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة.
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي.
						تم نشر السياسة بشكل متكامل.
١٢	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعلماء والمستفيدين بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	ميداني	١- موقع سياسة خصوصية البيانات المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها.
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي.
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل.
١٣	هل تم نشر سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٢	ميداني	١- محتوى سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم نشر السياسة.
					نعم	تم نشر السياسة بشكل جزئي.
						تم نشر السياسة بشكل متكامل.
١٤	هل هي متاحة للجميع بشكل عام وللعاملين بشكل خاص ويمكن الوصول إليها بسهولة؟	١	مكتبي	١- موقع سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها المنشورة على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	ليست متاحة ولا يمكن الوصول إليها.
					نعم	متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل جزئي.
						متاحة ويمكن الوصول إليها بشكل متكامل.

المؤشر الثاني

(الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية)

المجال: بيانات القائمين على الجمعية (الوزن ١٦%)

بطاقة الممارسة رقم ٣	المجال	بيانات القائمين على الجمعية.	المؤشر رقم ٢	الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية.
<p>تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن بيانات الجمعية العمومية ومنها:</p> <p>١- أسماء أعضاء الجمعية العمومية ونوع عضويتهم.</p> <p>٢- محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.</p>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. تحديث سجل الجمعية العمومية. ٢. تصميم نموذج لمحاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات. ٣. توثيق اجتماعات الجمعية العمومية. ٤. نشر المحاضر على موقع الجمعية الإلكتروني.			
الأدوات والأدلة والنماذج	١. نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية.			
الشواهد المتوقعة	١. قائمة بأسماء أعضاء الجمعية العمومية المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية. ٢. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٣							درجة الممارسة	٣	وزن المؤشر رقم ٢	١٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم الإفصاح عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- موقع قائمة بأسماء أعضاء الجمعية العمومية المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن الأسماء على الموقع الإلكتروني.	صفر			
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل تم الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية في موقع الجمعية الإلكتروني؟	١	مكتبي	١- موقع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ولا عن محاضر فرز الأصوات على الموقع الإلكتروني.	صفر			
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٤	المجال	بيانات القائمين على الجمعية.	المؤشر رقم ٢	الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية.
<p>تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن :</p> <p>١. أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء.</p> <p>٢. أسماء اللجان الدائمة وأعضائها واختصاصاتها.</p> <p>٣. أسماء المجالس الإشرافية وأعضائها واختصاصاتها.</p> <p>كما تفصح الجمعية في النموذج الشامل عن:</p> <p>١. العلاقات العائلية أو التجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين أو الموظفين في الجمعية.</p> <p>٢. تعاقدات الجمعية مع شركة لعضو مجلس إدارة أو أحد من أقاربه من الدرجة الأولى.</p>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. تحديث أسماء أعضاء المجلس ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء ونشرها على الموقع الإلكتروني.	٢. حصر اللجان الدائمة -إن وجدت- واختصاصاتها مع أسماء أعضائها وبياناتهم ونشرها على الموقع الإلكتروني.	٣. حصر بيانات المجالس الإشرافية في الفروع -إن وجدت- واختصاصاتها وأسماء أعضائها ونشرها على الموقع الإلكتروني.	٤. حصر العلاقات العائلية والتجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين والموظفين في الجمعية ورفعها على النموذج الشامل
	٥. حصر تعاقدات الجمعية مع شركة لعضو مجلس إدارة أو أحد من أقاربه من الدرجة الأولى ورفعها على النموذج الشامل.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. قائمة أسماء أعضاء المجلس الرئيسية ومدة دورة المجلس والأعضاء المنشورة على الموقع الإلكتروني.	٢. قائمة باللجان الدائمة -إن وجدت- واختصاصاتها مع أسماء أعضائها ونشرها على الموقع الإلكتروني.	٣. قائمة ببيانات المجالس الإشرافية -إن وجدت- واختصاصاتها وأسماء أعضائها ونشرها على الموقع الإلكتروني.	٤. قائمة العلاقات العائلية والتجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين والموظفين في الجمعية المنشورة على الموقع الإلكتروني
	٥. قائمة تعاقدات الجمعية مع شركة لعضو مجلس إدارة أو أحد من أقاربه من الدرجة الأولى ونشرها على النموذج الشامل.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٤							٧	وزن المؤشر رقم ٢	١٦ %
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة			
١	هل تم الإفصاح عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء في الموقع الإلكتروني؟	٢	مكتبي	١- موقع قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر		
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠ %		
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠ %		
٢	هل تم الإفصاح عن وجود علاقة عائلية أو تجارية بين أحد من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين أو الموظفين القياديين مع عضو مجلس إدارة أو مدير أو موظف قيادي آخر في الجمعية؟	٢	مكتبي	١- محتوى قائمة العلاقات العائلية والتجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين والموظفين في الجمعية في النموذج الشامل	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر		
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠ %		
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠ %		
٣	هل تم الإفصاح عن تعاقدات الجمعية مع شركة لعضو مجلس إدارة أو أحد من أقاربه من الدرجة الأولى؟	١	مكتبي	١- محتوى قائمة العلاقات العائلية والتجارية بين أعضاء المجلس والقياديين التنفيذيين والموظفين في الجمعية في النموذج الشامل.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر		
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠ %		
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠ %		
٥	هل توجد لجان دائمة في الجمعية؟	١	مكتبي	١- وجود قائمة أسماء اللجان الدائمة. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	لا توجد لجان دائمة.	١٠٠ %		
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي			

م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة
٦	هل تم الإفصاح عن أسماء اللجان الدائمة واختصاصاتها مع أسماء أعضائها؟		مكتبي	١- موقع قائمة أسماء اللجان الدائمة المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%
٧	هل توجد مجالس إشرافية في الجمعية؟	١	مكتبي+ ميداني	١- وجود قائمة ببيانات المجالس الإشرافية واختصاصاتها وأسماء أعضائها المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لا توجد مجالس إشرافية.	١٠٠%
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي	
٨	هل تم الإفصاح عن أسماء المجالس الإشرافية واختصاصاتها وأسماء أعضائها؟	١	مكتبي+ ميداني	١- موقع قائمة ببيانات المجالس الإشرافية واختصاصاتها وأسماء أعضائها المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%

بطاقة الممارسة رقم ٥	المجال	بيانات القائمين على الجمعية.	المؤشر رقم ٢	الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية.
<p>تفصح الجمعية في موقعها الإلكتروني عن بيانات الموظفين القياديين في الجمعية ومنهم:</p> <p>١. اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه.</p> <p>٢. أسماء مديري الفروع والمكاتب وبيانات التواصل معهم.</p> <p>٣. أسماء نواب المديرين ومديري الإدارات العامة ومن في حكمهم وبيانات التواصل معهم.</p>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	<p>١. حصر الموظفين الرئيسين والقياديين وتحديث بياناتهم الرئيسية ومسؤولياتهم وصلاحياتهم.</p> <p>٢. نشر بيانات الموظفين الرئيسين والقياديين المحدثّة في الموقع الإلكتروني للجمعية.</p>			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	<p>١. اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه المنشور على الموقع الإلكتروني للجمعية.</p> <p>٢. أسماء مديري الفروع والمكاتب وبيانات التواصل معهم المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.</p> <p>٣. أسماء نواب المديرين ومديري الإدارات العامة ومن في حكمهم وبيانات التواصل معهم المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.</p>			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٥							درجة الممارسة	٤	وزن المؤشر رقم ٢	١٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم الإفصاح عن اسم المدير التنفيذي وبيانات المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه؟	٢	مكتبي+ ميداني	١- موقع اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه المنشور على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر			
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل توجد فروع أو مكاتب لدى الجمعية؟	١	مكتبي	١- وجود قائمة بالفروع والمكاتب التابعة للجمعية.	لا	لا توجد فروع أو مكاتب لدى الجمعية.	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٣	هل تم الإفصاح عن أسماء مديري الفروع والمكاتب وبيانات التواصل معهم؟	١	مكتبي	١- موقع أسماء مديري الفروع والمكاتب وبيانات التواصل معهم المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر			
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%			
٤	هل تم الإفصاح عن أسماء نواب المديرين ومديري الإدارات العامة ومن في حكمهم وبيانات التواصل معهم؟	١	مكتبي	١- موقع أسماء نواب المديرين ومديري الإدارات العامة ومن في حكمهم وبيانات التواصل معهم المنشورة على الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم الإفصاح عن ذلك.	صفر			
					نعم	تم الإفصاح بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإفصاح بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٦	المجال	بيانات القائمين على الجمعية	المؤشر رقم ٢	الإفصاح عن بيانات القائمين على شؤون الجمعية.
تعلن الجمعية عن الوظائف القيادية الشاغرة بما فيها المدير التنفيذي ومديري الفروع والمكاتب والإدارات وذلك عبر المنصات المناسبة.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. التأكد من الإعلان عن الوظائف القيادية عبر المنصات الإلكترونية للجمعية للحصول على أفضل القدرات البشرية المتوفرة.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. سجل التوظيف. ٢. موقع الإعلان على الوظائف على منصات الجمعية الإلكترونية. ٣. إجابات العاملين.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٦							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٢	١٦%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل كان هناك وظائف قيادية شاغرة لدى الجمعية خلال السنة المالية الحالية؟	٢	ميداني	١- محتوى سجل التوظيف. ٢- محتوى إجابات العاملين.	لا	لا يوجد وظائف في الفترة الماضية	١٠٠%			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل أعلنت الجمعية عن هذه الوظائف القيادية على منصاتها الإلكترونية؟	٢	ميداني	١- موقع الإعلان على الوظائف على منصات الجمعية الإلكترونية.. ٢- تم الإعلان بشكل جزئي. ٣- تم الإعلان بشكل كامل.	لا	لم يتم الإعلان عن هذه الوظائف.	صفر			
					نعم	تم الإعلان بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم الإعلان بشكل كامل.	١٠٠%			

المؤشر الثالث

(نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من

أصحاب العلاقة)

المجال: بيانات الجمعية (الوزن ١٢%)

بطاقة الممارسة رقم ٧	المجال	بيانات الجمعية	المؤشر رقم ٣	نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.
تمتلك الجمعية موقعاً إلكترونياً يتم تحديثه بشكل دوري وتُشر فيه جميع بيانات التواصل معها وعناوين منصاتها الإلكترونية الأخرى - إن وجدت - بما فيها فروعها ومكاتبها.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	<ol style="list-style-type: none"> ١. تصميم موقع إلكتروني للجمعية بحيث يسهل على المجتمع تصفحه بسهولة. ٢. تحديث البيانات والأخبار بشكل دوري. ٣. التأكد من وجود عناوين التواصل المباشرة كالجوال والهاتف والبريد الإلكتروني الرسمي للجمعية وغيره. ٤. التأكد من وجود عناوين مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية - إن وجدت -. 			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٧							
وزن المؤشر رقم ٣		٥	درجة الممارسة				
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة
١	هل تمتلك الجمعية موقعاً إلكترونياً خاصاً بها؟	٥	مكتبي	١- وجود الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية.	لا	لا يوجد موقع إلكتروني رسمي للجمعية.	صفر
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي	
٢	هل يتم تحديثه بشكل دوري وتُنشر فيه جميع بيانات التواصل ومنصات التواصل الاجتماعي للجمعية وفروعها ومكاتبها؟		مكتبي	١- محتوى الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية.	لا	لا يتم تحديثه ولا توجد به البيانات المطلوبة.	صفر
					نعم	يتم تحديثه وتوجد فيه البيانات المطلوبة بشكل جزئي.	٥٠%
						يتم تحديثه دورياً وتوجد فيه البيانات المطلوبة بشكل متكامل.	١٠٠%

بطاقة الممارسة رقم ٨	المجال	بيانات الجمعية	المؤشر رقم ٣	نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.
تتلقى الجمعية الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين والمستفيدين والعملاء لديها ومن كافة أفراد المجتمع من خلال موقعها الإلكتروني ومنصاتها الإلكترونية الأخرى - إن وجدت - وتزودهم بالتغذية الراجعة.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١ - وضع نافذة في موقع الجمعية الإلكتروني لتلقي الاستفسارات والمقترحات والشكاوى. ٢ - حصر جميع الاستفسارات والمقترحات والشكاوى ومعالجتها في أسرع وقت ممكن. ٣ - الرد على جميع المشاركين في هذه النافذة وتزويدهم بالتغذية الراجعة.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. نافذة استقبال الاستفسارات والمقترحات والشكاوى على موقع الجمعية الإلكتروني. ٢. سجل الاستفسارات أو المقترحات أو الشكاوى التي تم أو يتم معالجتها.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٨							درجة الممارسة	٥	وزن المؤشر رقم ٣	١٢%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل لدى الجمعية نافذة لاستقبال الاستفسارات والمقترحات والشكاوى موضحة في موقعها الإلكتروني؟	٥	مكتبي	١- موقع نافذة استقبال الاستفسارات والمقترحات والشكاوى في الموقع الإلكتروني	لا	لا يوجد.	صفر			
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي				
٢	هل تتفاعل الجمعية مع الاستفسارات والمقترحات والشكاوى؟		ميداني	١- محتوى سجل الاستفسارات والمقترحات والشكاوى التي تم أو يتم معالجتها.	لا	لا يتم التفاعل معها.	صفر			
					نعم	يتم التفاعل معها.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ٩	المجال	بيانات الجمعية	المؤشر رقم ٣	نشر بيانات الجمعية وفروعها ومكاتبها والحصول على التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.
تنشر الجمعية استبانة محدّدة ومتنوّعة لتقييم أدائها وقياس مدى رضا العاملين والمستفيدين والعملاء والزوّار لديها، ثم تقوم باتخاذ التوصيات والقرارات من مجلس الإدارة وتنشر التغذية الراجعة على منصاتها الإلكترونية المناسبة.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. إجراء تقييم حسب فئات أصحاب العلاقة مرة واحدة سنوياً على الأقل. ٢. تحليل النتائج من كل عملية تقييم. ٣. مراجعة النتائج وعرضها على مجلس الإدارة واتخاذ القرارات والتوصيات على ذلك. ٤. تزويد أصحاب العلاقة بالتغذية الراجعة المناسبة.			
الأدوات والأدلة والنماذج	١. نموذج استبانة تقييم المستفيدين للجمعية. ٢. نموذج استبانة تقييم العملاء للجمعية. ٣. نموذج استبانة تقييم العاملين والمتطوعين للجمعية ٤. نموذج استبانة تقييم الزوّار للجمعية.			
الشواهد المتوقعة	١. التقييمات التي قامت بها الجمعية. ٢. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة. ٣. التغذية الراجعة المنشورة على منصات الجمعية الإلكترونية المناسبة.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٩							
درجة الممارسة			وزن المؤشر رقم ٣		١٢%		
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
١	هل تم إجراء تقييمات لقياس رضا أصحاب العلاقة خلال السنة المالية الحالية أو السابقة؟	١	ميداني	١- وجود الاستبانات التي قامت بها الجمعية.	لا نعم	لا توجد استبانات. يتم الانتقال إلى السؤال التالي	صفر
٢	هل تم عرض النتائج على مجلس الإدارة؟		ميداني	١- محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا نعم	لم يتم العرض. يتم الانتقال إلى السؤال التالي	صفر
٣	هل تم اتخاذ القرارات والتوصيات من مجلس الإدارة على نتائج التقييم؟	١/٢	ميداني	١- محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا نعم	لم يتم اتخاذ قرارات وتوصيات على نتائج التقييم. تم بشكل جزئي. تم بشكل متكامل.	صفر ٥٠% ١٠٠%
٤	هل تم نشر التغذية الراجعة من عمليات التقييم على منصات الجمعية الإلكترونية المناسبة؟	١/٢	ميداني	١- التغذية الراجعة المنشورة على منصات الجمعية الإلكترونية المناسبة.	لا نعم	لم يتم النشر. تم بشكل جزئي. تم بشكل متكامل.	صفر ٥٠% ١٠٠%

المؤشر الرابع

(نشر أهداف الجمعية وتقارير البرامج والأنشطة المنفّذة في جميع فروعها

ومكاتبها)

المجال: أهداف وبرامج الجمعية (الوزن ١٧%)

بطاقة الممارسة رقم ١٠	المجال	أهداف وبرامج الجمعية	المؤشر رقم ٤	نشر أهداف وبرامج وتقارير الجمعية وفروعها ومكاتبها.
تنشر الجمعية رؤيتها ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية والتشغيلية على موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة		١. التأكد من وجود الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية المناسبة للجمعية. ٢. نشر الأهداف في الموقع الإلكتروني للجمعية.		
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة		١. أهداف الجمعية الاستراتيجية والتشغيلية المنشورة في موقع الجمعية الإلكتروني.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٠								درجة الممارسة	٥	وزن المؤشر رقم ٤	١٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة				
١	هل نشرت الجمعية أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني؟	٥	مكتبي	١. موقع أهداف الجمعية الاستراتيجية والتشغيلية المنشورة في الموقع الإلكتروني.	لا	لم يتم النشر.	صفر				
					نعم	تم النشر بشكل جزئي.	٥٠%				
						تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%				

بطاقة الممارسة رقم ١١	المجال	أهداف وبرامج الجمعية	المؤشر رقم ٤	نشر أهداف وبرامج وتقارير الجمعية وفروعها ومكاتبها.
تنشر الجمعية تقارير البرامج والأنشطة بما في ذلك البرامج الاستثمارية أو العقارية وقراراتها في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة		١. حصر البرامج التي تقدمها الجمعية ونشرها في الموقع الإلكتروني والمنصات الأخرى. ٢. إعداد التقارير الدورية وتصميمها ونشرها في الموقع الإلكتروني والمنصات الأخرى.		
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة		١. تقارير برامج وأنشطة الجمعية المنشورة في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١١							درجة الممارسة	٥	وزن المؤشر رقم ٤	١٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تنشر الجمعية تقارير برامجها وأنشطتها في منصاتها الإلكترونية أو موقعها الإلكتروني؟	٣	مكتبي	١- محتوى تقارير برامج وأنشطة الجمعية المنشورة في منصاتها الإلكترونية أو موقعها الإلكتروني.	لا	لم يتم النشر.	صفر			
					نعم	تم النشر ولكن بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل تنشر الجمعية قرارات الاستثمار أو التملك الصادرة من الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة في منصاتها الإلكترونية أو موقعها الإلكتروني؟	٢	ميداني	١- محتوى تقارير برامج وأنشطة الجمعية المنشورة في منصاتها الإلكترونية أو موقعها الإلكتروني.	لا	لم يتم النشر.	صفر			
					نعم	تم النشر بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٢	المجال	أهداف وبرامج الجمعية	المؤشر رقم ٤	نشر أهداف وبرامج وتقارير الجمعية وفروعها ومكاتبها.
تنشر الجمعية الإحصائيات الدقيقة المتعلقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية بما فيها موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	<p>١. جمع البيانات المتعلقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين والتأكد من دقتها.</p> <p>٢. نشر الإحصائيات في موقع الجمعية الإلكتروني والمنصات الأخرى.</p>			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	<p>١. الإحصائيات الدقيقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين منها المنشورة في مواقع التواصل الاجتماعي للجمعية بما فيها موقعها الإلكتروني.</p>			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٢							درجة الممارسة	٥	وزن المؤشر رقم ٤	١٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم نشر الإحصائيات الدقيقة المتعلقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين منها في مواقع التواصل الاجتماعي للجمعية أو موقعها الإلكتروني؟	٥	مكتبي	١- محتوى الإحصائيات الدقيقة المتعلقة بالمساعدات النقدية والعينية وأعداد وفئات المستفيدين منها المنشورة في مواقع التواصل الاجتماعي للجمعية أو موقعها الإلكتروني.	لا	لم يتم النشر.	صفر			
					نعم	تم النشر بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%			

بطاقة الممارسة رقم ١٣	المجال	أهداف وبرامج الجمعية	المؤشر رقم ٤	نشر أهداف وبرامج وتقارير الجمعية وفروعها ومكاتبها.
تقوم الجمعية بإبلاغ المستهدفين من الأنظمة واللوائح والسياسات عند القيام بنشرها أو تحديثها.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. حصر بيانات التواصل مع المستفيدين والعملاء والعاملين والمتطوعين في الجمعية. ٢. إرسال رسائل نصية لجميع المستفيدين عند نشر أو تحديث الأنظمة أو السياسات المرتبطة بهم. ٣. التواصل مع العملاء أو العاملين أو المتطوعين حسب الوسائل المناسبة عند النشر أو الإفصاح عن أنظمة أو لوائح مرتبطة بهم.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. تقارير التواصل مع المستهدفين لإبلاغهم عند نشر أو تحديث الأنظمة أو اللوائح أو السياسات.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٣							درجة الممارسة	٢	وزن المؤشر رقم ٤	١٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم إبلاغ المستهدفين من الأنظمة واللوائح والسياسات عند نشرها أو تحديثها؟	٢	ميداني	١- تقارير التواصل مع المستهدفين لإبلاغهم عند نشر أو تحديث الأنظمة أو اللوائح أو السياسات.	لا	لم يتم النشر.	صفر			
					نعم	تم النشر بشكل جزئي.	٥٠%			
					نعم	تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%			

المؤشر الخامس

(نشر القوائم المالية المدققة والمعتمدة من مجلس الإدارة)

المجال: القوائم المالية (الوزن ١٧%)

بطاقة الممارسة رقم ١٤	المجال	القوائم المالية	المؤشر رقم ٥	نشر القوائم المالية المدققة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
تنشر الجمعية التقارير المالية الربعية المعتمدة من مراجع الحسابات ومن مجلس الإدارة في موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	<p>١. اعتماد التقارير المالية الربعية من مجلس الإدارة بعد تدقيقها.</p> <p>٢. نشر التقارير المالية الربعية في موقع الجمعية الإلكتروني.</p>			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	<p>١. التقارير المالية الربعية المدققة من المحاسب الخارجي والمعتمدة من مجلس الإدارة المنشورة في موقع الجمعية الإلكتروني.</p>			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٤							
وزن المؤشر رقم ٥		١٠	درجة الممارسة				
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة
١	هل تم نشر التقارير المالية الربعية المدققة للسنة المالية الحالية والمعتمدة من مجلس الإدارة في موقع الجمعية الإلكتروني؟	١٠	مكتبي	١- موقع التقارير المالية الربعية المدققة من المحاسب الخارجي والمعتمدة من مجلس الإدارة المنشورة في موقع الجمعية الإلكتروني.	لا	لم يتم النشر.	صفر
				نعم	تم النشر بشكل جزئي.	٥٠%	
				نعم	تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%	

بطاقة الممارسة رقم ١٥	المجال	القوائم المالية	المؤشر رقم ٥	نشر القوائم المالية المدققة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
تنشر الجمعية التقرير المالي السنوي المعتمد من مراجع الحسابات ومن الجمعية العمومية على موقعها الإلكتروني.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. إعداد التقرير المالي السنوي بعد انتهاء السنة المالية مباشرة. ٢. تصميم التقرير المالي السنوي بطريقة تسهل على أعضاء الجمعية العمومية قراءته والاطلاع عليه. ٣. نشر التقرير المالي على موقع الجمعية الإلكتروني.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. التقرير المالي السنوي المدقق والمعتمد للجمعية المنشور في الموقع الإلكتروني.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٥							درجة الممارسة	٧	وزن المؤشر رقم ٥	١٧%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم نشر التقرير المالي السنوي المدقق والمعتمد للجمعية على موقع الجمعية الإلكتروني؟	٧	مكتبي	١- موقع التقرير المالي السنوي المدقق للجمعية المنشور في الموقع الإلكتروني للجمعية.	لا	لم يتم النشر.	صفر			
					نعم	تم النشر ولكن بشكل جزئي.	٥٠%			
					نعم	تم النشر بشكل متكامل.	١٠٠%			

المؤشر السادس

(توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية)

المجال: النموذج الشامل (الوزن ١١%)

بطاقة الممارسة رقم ١٦	المجال	النموذج الشامل	المؤشر رقم ٦	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية.
توفر الجمعية البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدد وتتأكد من تطابقها ودقتها وتعتمدها من رئيس مجلس الإدارة.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة	١. تشكيل لجنة داخلية لتوفير البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدد. ٢. عرض البيانات على مجلس الإدارة واعتمادها من رئيس المجلس. ٣. رفع النموذج بعد اعتماده للموقع المحدد من قبل الوزارة. ٤. التأكد من تطابق البيانات مع واقع الجمعية.			
الأدوات والأدلة والنماذج	-			
الشواهد المتوقعة	١. النموذج الشامل المحدث والمعتمد للجمعية.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم ١٦							درجة الممارسة	١١	وزن المؤشر رقم ٦	١١%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة		النسبة			
١	هل تم توفير البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدّد؟	٤	مكتبي	١- محتوى النموذج الشامل المحدّث للجمعية.	لا	لم يتم ذلك.	صفر			
					نعم	تم توفيره بشكل جزئي.	٥٠%			
						تم توفيره بشكل متكامل.	١٠٠%			
٢	هل تم اعتماد النموذج من رئيس مجلس الإدارة؟	٣	مكتبي	١- محتوى النموذج الشامل المحدّث للجمعية بعد اعتماده من مجلس الإدارة.	لا	لم يتم الاعتماد من رئيس مجلس الإدارة.	صفر			
					نعم	تم الاعتماد من رئيس مجلس الإدارة.	١٠٠%			
٣	هل تتطابق بيانات الجمعية المعتمدة في النموذج الشامل مع واقع الجمعية؟	٤	ميداني	١- محتوى بيانات الجمعية في النموذج الشامل. ٢- محتوى الشواهد الميدانية وتناسقها.	لا	لا تتطابق.	صفر			
					نعم	تتطابق بشكل جزئي.	٥٠%			
						تتطابق بشكل متكامل.	١٠٠%			



شكرًا لكم